

## The role of supervisory control of the Central Bank of Iraq in limiting money laundering operations carried out through electronic payment tools / applied research

Aseel Issam Rasool

Dr. Emad Abdel al Hassn chyad Alhamash

Post Graduate Institute for Accounting and  
Financial Studies, University of Baghdad

[aseel.isam2102m@pgiafs.uobaghdad.edu.iq](mailto:aseel.isam2102m@pgiafs.uobaghdad.edu.iq)

Received: 29/9/2024

Accepted: 14/11/2024

Central Bank of Iraq

[Emad.chyad@cbi.iq](mailto:Emad.chyad@cbi.iq)

Published: 30/9/2025

### Abstract

The research aims to demonstrate the supervisory role of the Central Bank of Iraq to limit the phenomenon of money laundering implemented through electronic payment tools, especially prepaid cards, and the research was based on a main hypothesis that the supervisory control of the Central Bank of Iraq limits money laundering operations implemented through electronic payment tools, and to reach the objectives of the research and to prove its hypothesis, a checklist was prepared consisting of (55) paragraphs distributed in (7) axes, the paragraphs were drafted by relying on the instructions of the rules of due diligence for financial institutions for non-financial businesses and professions specified towards customers No. (1) of 2023, the Electronic Payment Services Regulation No. (2) of 2024 and a number of controls, instructions and circulars issued by the Central Bank of Iraq and the AML/CFT Office, as well as using the experiences of some Arab countries, the results of the checklist were analyzed using a seven-point Likert scale (fully applied fully documented, fully applied partially documented, fully applied not documented, partially applied fully documented, partially applied partially documented, partially applied not documented, not applied not documented), and using frequencies, weighted arithmetic mean equations, percentage of conformity and gap size for each axis as methods to analyses the results, The researchers reached a set of conclusions, the most important of which are that the Central Bank of Iraq allows electronic payment companies to issue and reload prepaid cards with relatively high limits, which increases the risk of exploiting these cards in money laundering operations and the reliance of these companies on the 'Light KYC' form when issuing and reloading these cards, which indicates a weakness in customer identification procedures. In addition to the difficulty of monitoring the movement of financial transactions carried out through prepaid cards issued by electronic payment companies because they are not linked to a bank account. Therefore, the researchers recommend a set of recommendations, the most important of which is the need for the Central Bank of Iraq to reduce the maximum limit for issuing and reloading prepaid cards issued by electronic payment companies to minimize the risk of money laundering through them.

**Keywords:** Money laundering, Electronic payment tools, Supervisory control.

دور الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي في الحد من عمليات غسل الأموال المنفذة عبر أدوات الدفع الالكتروني/ بحث تطبيقي

م.ق.د. عماد عبد الحسن جواد الهماش

البنك المركزي العراقي

اسيل عصام رسول

المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية - جامعة بغداد

### المستخلص

يهدف البحث الى بيان الدور الاشرافي الرقابي للبنك المركزي العراقي للحد من ظاهرة غسل الأموال المنفذة عبر أدوات الدفع الالكتروني وبالأخص البطاقات المسبقة الدفع، واستند البحث على فرضية رئيسية مفادها الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي

تحد من عمليات غسل الأموال المنفذة عبر أدوات الدفع الإلكتروني، وللتوصل الى اهداف البحث ولإثبات فرضيته تم اعداد قائمة فحص (Check List) مكونة من (٥٥) فقرة موزعة على (٧) محاور، تم صياغة الفقرات بالاعتماد على تعليمات قواعد العناية الواجبة للمؤسسات المالية للأعمال والمهن غير المالية المحددة تجاه العملاء رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ ، نظام خدمات الدفع الإلكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ وعدد من الضوابط و التعليمات والتعاميم الصادرة عن البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، فضلا عن الاستعانة بتجارب بعض الدول العربية ، وتم تطبيقها في البنك المركزي العراقي وعينة من شركات الدفع الإلكتروني البالغ عددها (٥) شركات، وتم تحليل نتائج قائمة الفحص بالاعتماد على مقياس ليكرت السباعي (مطبق كليا موثق كليا، مطبق كليا موثق جزئيا، مطبق كليا غير موثق، مطبق جزئيا موثق كليا، مطبق جزئيا موثق جزئيا، مطبق جزئيا غير موثق، غير مطبق غير موثق)، وباستخدام التكرارات ومعادلات الوسط الحسابي المرجح والنسبة المئوية لمدى المطابقة و حجم الفجوة لكل محور ، كأساليب لتحليل النتائج ، وتوصل الباحثان الى مجموعة استنتاجات أهمها سماح البنك المركزي العراقي لشركات الدفع الإلكتروني بإصدار البطاقات المسبقة الدفع وإعادة تعبئتها بحدود عالية نسبياً مما يزيد من مخاطر استغلال هذه البطاقات في عمليات غسل الأموال واعتماد هذه الشركات على استمارة (اعرف زبونك المخففة) (Light KYC) عند اصدار وإعادة تعبئة هذه البطاقات، مما يؤثر وجود ضعف في إجراءات التعرف على الزبون، فضلا عن صعوبة مراقبة حركة العمليات المالية المنفذة عبر البطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن شركات الدفع الإلكتروني وذلك لعدم ارتباطها بحساب مصرفي، وعليه يوصي الباحثان بمجموعة توصيات أهمها ضرورة قيام البنك المركزي العراقي بتخفيض الحد الأقصى لإصدار وإعادة تعبئة البطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن شركات الدفع الإلكتروني لتقليل مخاطر غسل الأموال المنفذة عبرها.

**الكلمات المفتاحية:** غسل الأموال، أدوات الدفع الإلكتروني، الرقابة الاشرافية.

## المقدمة: introduction

تعد ظاهرة غسل الأموال واحدة من اكثر الجرائم المنظمة انتشاراً حول العالم وأكثرها خطورة لمساسها بأمن واقتصاد الدول، ورغم الجهود الحثيثة للحكومات والمنظمات الدولية في الحد من هذه الظاهرة ومكافحتها الا انها مازالت تواجه عقبات لتسارع مرتكبها في ابتكار طرق جديدة ومواكبة التطور التكنولوجي ، وظهور ما يسمى بغسل الأموال الإلكتروني ، اي استغلال الوسائل الالكترونية وتطويعها لتنفيذ عملياتهم الاجرامية ، ولما كانت أدوات الدفع الإلكتروني تتسم بكونها أداة عابرة للحدود هذا ما جعلها هدفا لغاسلي الأموال ، اما على المستوى المحلي فانتشرت في الآونة الأخيرة ظاهرة تهريب العملة الصعبة لخارج العراق عبر بطاقات الدفع الإلكتروني وبالأخص عبر البطاقات المسبقة الدفع ، حيث عمد المجرمون الى اصدار عدد كبير من هذه البطاقات وتعبئتها بالسقف العالي بالدينار العراقي ومن ثم إعادة سحب هذه الاموال بالدولار في بعض الدول في الخارج ومن ثم اعادتها الى العراق للاستفادة من فرق العملة ، وانطلاقاً من الدور الاشرافي الرقابي للبنك المركزي العراقي وباعتباره اعلى سلطة نقدية في البلد وقع على عاتقه التصدي لهذه الظاهرة والحد منها ، ومن هنا برزت مشكلة البحث في انتشار ظاهرة استغلال أدوات الدفع الإلكتروني في عمليات غسل الأموال في العراق وفي مقدمتها البطاقات المسبقة الدفع وصعوبة التصدي لها من قبل الجهات الرقابية المتمثلة بالبنك المركزي العراقي، لذا جاء البحث لتسليط الضوء على هذه الظاهرة وبرز إجراءات البنك المركزي العراقي في تنظيم وحماية هذه الأدوات، و اعتمد البحث الحالي على المنهج الوصفي التحليلي وباستخدام قائمة الفحص (Cheak List) كأداة رئيسية لجمع البيانات، وتم تحديد نسبة المطابقة وحجم الفجوة من خلال المقابلات الشخصية مع عينة البحث المتمثلة بالسادة مدراء الدوائر والاقسام المعنية في البنك المركزي العراقي وبعض الموظفين، والسادة المدراء المفوضين ومعاونيهم لشركات الدفع الإلكتروني عينة البحث والبالغ عددها (٥) شركات.

## المبحث الأول: منهجية البحث والدراسات السابقة The Methodology of Research& previous studies

**اولاً: منهجية البحث،** وهي تتألف من:

١-١ مشكلة البحث: تمثلت مشكلة البحث في انتشار ظاهرة استغلال أدوات الدفع الالكتروني في عمليات غسل الأموال في العراق وفي مقدمتها البطاقات المسبقة الدفع وصعوبة التصدي لها من قبل الجهات الرقابية المتمثلة بالبنك المركزي العراقي.

#### ٢-١ أهمية البحث:

- ١- سيسهم هذا البحث في افادة الباحثين والمختصين لا ثرائه بالمزيد من البحوث والدراسات في هذا المجال مستقبلا.
- ٢- يستمد هذا البحث أهميته من خلال دعم جهود البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في معرفة مدى امتثال شركات الدفع الالكتروني عينة البحث للتعليمات والضوابط الصادرة.
- ٣- الوصول الى نتائج عملية عن دور الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي في الحد من ظاهرة غسل الأموال المنفذة عبر أدوات الدفع الالكتروني.

#### ٣-١ اهداف البحث:

- ١- بيان دور الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي في الحد من ظاهرة استغلال بطاقات الدفع الالكتروني في عمليات غسل الأموال واهم التعليمات والضوابط الصادرة بهذا الشأن.
- ٢- بيان مدى امتثال شركات الدفع للتعليمات والضوابط الصادرة من خلال تحديد نسب التطبيق وحجم الفجوة وتشخيص نقاط القوة ونقاط الضعف.
- ٣- بيان الدور الاشرافي الرقابي للبنك المركزي العراقي على شركات الدفع الالكتروني.

#### ٤-١ مخطط البحث الاجرائي:



المصدر : اعداد الباحثان

١-٥ فرضية البحث: يمكن صياغة فرضية البحث الرئيسية بالآتي:

الرقابة الاشرافية للبنك المركزي العراقي تحد من عمليات غسل الأموال المنفذة عبر أدوات الدفع الالكتروني.

١-٦ منهج البحث: اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي في الجانبين النظري والعملي للبحث.

١-٧ حدود البحث:

١-٧-١ الحدود المكانية: تتمثل الحدود المكانية في البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال وعينة من شركات الدفع الالكتروني.

١-٧-٢ الحدود الزمانية: تتمثل الحدود الزمانية بالسنوات ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢، ٢٠٢٣.

١-٨ وسائل جمع البيانات والمعلومات

١-٨-١ الجانب النظري: تم الاعتماد في الجانب النظري من البحث على عدة مصادر لجمع المعلومات وهي (القوانين، الكتب العربية والأجنبية، البحوث والاطاريح، المجلات العلمية، والانترنت).

١-٨-٢ الجانب التطبيقي:

أ- القوانين والأنظمة والتعليمات ذات الصلة بموضوع البحث.

ب- المقابلات الشخصية: تم اجراء عدد من المقابلات الشخصية مع عينة البحث وكما مبين في الملحق رقم (١).

ت- قائمة الفحص (Check List)

ثانيا الدراسات السابقة:

| ١                     | اسم الباحث والسنة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | ( Al-Bayati, ٢٠٢٠ ) |
|-----------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------|
| عنوان الدراسة         | دور الرقابة الاشرافية في الحد من مخاطر الدفع الالكتروني.                                                                                                                                                                                                                                                                                       |                     |
| مشكلة الدراسة         | ماهي مخاطر وسائل الدفع الالكترونية والصعوبات التي ترافق استخدامها، وما دور الرقابة الاشرافية في تحجيم هذه المخاطر؟                                                                                                                                                                                                                             |                     |
| اهداف الدراسة         | ١-بيان المخاطر التي ترافق استخدام وسائل الدفع الالكتروني.<br>٢- بيان وسائل الرقابة الاشرافية على نظم الدفع ودورها في الحد من المخاطر المتعلقة بالنظام المالي ككل وتحديد القواعد والمبادئ التي تحكمها.<br>٣- بيان دور البنك المركزي العراقي في الرقابة الاشرافية على وسائل الدفع الالكتروني من خلال ادارته للتشغيل ورقابته على استخدام الوسائل. |                     |
| نوع الدراسة           | دبلوم عالي معادل للماجستير.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                     |
| مجتمع وعينة الدراسة   | المجتمع / البنك المركزي العراقي والمصارف العراقية الخاصة.<br>العينة / تم اختيار (٣) مصارف والمتمثلة بـ(مصرف الشرق الأوسط، مصرف الخليج التجاري، المصرف الأهلي العراقي).                                                                                                                                                                         |                     |
| منهج الدراسة وادواتها | تم الاعتماد على المنهج الوصفي والكمي في تحليل الظاهرة محل البحث بالاعتماد على الاستبانة كأداة رئيسية لجمع البيانات.                                                                                                                                                                                                                            |                     |
| ابرز نتائج الدراسة    | ١- هنالك تأثير معنوي ذو دلالة إحصائية للرقابة الاشرافية على أنظمة ووسائل الدفع الالكتروني للبنك المركزي.<br>٢-هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الرقابة الاشرافية على أنظمة ووسائل الدفع الالكتروني والمخاطر والتحديات لوسائل الدفع الالكتروني.<br>٣- تم تطبيق البحث في البنك المركزي العراقي.                                                 |                     |
| أوجه التشابه          | أوجه التشابه/ تمثلت في بعض الجوانب النظرية لمتغيري الرقابة الاشرافية وأدوات الدفع الالكتروني.                                                                                                                                                                                                                                                  |                     |
| أوجه الاختلاف         | ١- تم البحث في استغلال أدوات الدفع الالكتروني كأداة لغسل الأموال ودور الرقابة الاشرافية للبنك المركزي في الحد منها.<br>٢- استخدام قائمة الفحص كأداة رئيسية لجمع البيانات.<br>٣- تم تطبيق البحث في عينة من شركات الدفع الالكتروني.                                                                                                              |                     |
| ٢                     | اسم الباحث والسنة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | (Khalas,2021)       |
| عنوان الدراسة         | رقابة البنك المركزي في ظل انتشار وسائل الدفع الالكترونية - دراسة حالة الجزائر.                                                                                                                                                                                                                                                                 |                     |
| مشكلة الدراسة         | ماهي الآليات والأساليب التي يتبعها بنك الجزائر لفرض رقابته على وسائل الدفع الالكتروني؟                                                                                                                                                                                                                                                         |                     |
| اهداف الدراسة         | ١- التعرف على مختلف المفاهيم المرتبطة بالبنوك المركزية مع ابراز خصائصها واهميتها.<br>٢- التعرف على وسائل الدفع الالكترونية من خلال سرد مختلف المفاهيم النظرية المتعلقة بها وانواعها وخدماتها.<br>٣- التعرف على دور البنك المركزي في الاشراف والرقابة على وسائل الدفع الالكتروني.                                                               |                     |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                       |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------|
| ٤- دراسة وتحليل مختلف الأدوات والآليات المعتمدة من طرف بنك الجزائر في الاشراف والرقابة على وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                       |
| رسالة ماجستير                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | نوع الدراسة           |
| البنك المركزي الجزائري                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | مجتمع وعينة الدراسة   |
| المنهج الوصفي التحليلي باستخدام التحليل الاحصائي.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | منهج الدراسة وادواتها |
| ١-وسائل الدفع الإلكترونية الحديثة جاءت نتيجة للتطور التكنولوجي وظهور شبكة الأنترنت والتعامل بالتجارة الإلكترونية للدول، لهذا تعددت اشكالها حسب مصديها أو حسب الميزات التي تتيحها.<br>٢-توجد التزامات مفروضة على أطراف العلاقة التعاقدية من مصدر البطاقة الى حاملها وهذه الالتزامات تكون منصوص عليها في عقد عند اصدار البطاقات الالكترونية.<br>٣-عالجت الجزائر هذه الوسائل من خلال منظومتها القانونية ولاسيما القانون التجاري وقانون النقد والقرض وكذلك القوانين الخاصة للحفاظ على أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات. | ابرز نتائج الدراسة    |
| تمثلت في بعض الجوانب النظرية لاستغلال الوسائل الالكترونية في عمليات غسل الأموال.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | أوجه التشابه          |
| ١- يتناول البحث الحالي الدور الرقابي الاشرافي للبنك المركزي العراقي للحد من ظاهرة غسل الأموال الالكتروني.<br>٢- طبق في البنك المركزي العراقي وعينة من شركات الدفع الإلكتروني، وباستخدام قائمة الفحص كأداة البحث الرئيسية.                                                                                                                                                                                                                                                                                         | أوجه الاختلاف         |
| (Richet,2013)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | ٣ اسم الباحث والسنة   |
| Laundering money online: a review of cybercriminals method.<br>غسل الأموال عبر الانترنت : مراجعة لأساليب مجرمي الانترنت                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | عنوان الدراسة         |
| استغلال المنظمات الاجرامية للانترنت لغسل الأموال غير المشروعة، واستخدام أساليب عديدة لجذب المواطنين واشراكهم في جرائمهم والتي غالبا ما تكون لها عواقب مالية وقانونية خطيرة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | مشكلة الدراسة         |
| تهدف الدراسة الى التعرف على الأساليب الحديثة التي يستخدمها المجرمين في استغلال الانترنت في عمليات غسل الأموال.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | اهداف الدراسة         |
| بحث علمي منشور.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | نوع الدراسة           |
| ١- ساهم الانترنت في زيادة صعوبة القبض على غاسلي الأموال اذ من الممكن غسل مبلغ كبير من المال من خلال عدد كبير من المعاملات الالكترونية.<br>٢- تعد بطاقات الدفع الافتراضية بديلا متزايدا لبطاقات الهاتف المحمول المدفوعة مسبقا ويمكن تمويلها من خلال حساب مصرفي وهمي.<br>٣- توفر العاب الفيديو على الانترنت طريقة سهلة لمجرمي غسل الأموال عن طريق قيامهم بفتح العديد من الحسابات على مختلف هذه الألعاب واستخدامها في نقل الأموال غير المشروعة.                                                                      | نتائج الدراسة         |
| تمثلت في الجوانب النظرية لعمليات غسل الأموال عبر الانترنت.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | أوجه التشابه          |
| ١- دراسة الدور الرقابي الاشرافي للبنك المركزي العراقي في عمليات غسل الأموال.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | أوجه الاختلاف         |

٢- طبق البحث في عينة من مؤسسات مالية غير مصرفية (شركات دفع) والبنك المركزي العراقي.

المبحث الثاني: التأطير النظري

أولاً- أدوات الدفع الالكتروني

١-٢ تعريف الدفع الالكتروني: The definition of e-payment:

يعد الدفع الالكتروني من اهم الخدمات التي تقدمها المصارف لزبائنهم لأجراء عمليات البيع والشراء عبر شبكة الانترنت، وقد انتشرت في الآونة الاخيرة مع ظهور عمليات التجارة الالكترونية واستحداث المصارف الالكترونية، ونستعرض ادناه مجموعة من التعاريف التشريعية والفقهية للدفع الالكتروني:

#### الجدول (١) تعاريف الدفع الالكتروني

| ت | المصدر                                                  | التعريف                                                                                                                                                 |
|---|---------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1 | Algerian Electronic Commerce Law<br>No. 05-18 of 2018   | المادة ٦/ (كل وسيلة دفع مرخص بها طبقاً للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب او عن بعد، عبر منظومة الكترونية).                         |
| ٢ | Kuwaiti Electronic Transactions Law<br>No. (20) of 2014 | المادة ١/ (عملية تحويل وسداد النقود عن طريق الوسائل الالكترونية).                                                                                       |
| ٣ | (Mahmoud,2022:125)                                      | مجموعة من الأدوات والتحويلات الالكترونية التي تصدرها المصارف والمؤسسات كوسيلة دفع وتتمثل في البطاقات المصرفية والنقود الالكترونية والشيكات الالكترونية. |
| ٤ | (kim,2020:65)                                           | وسيلة لدفع ثمن المعاملات باستخدام أنظمة الدفع الالكترونية او وسيط وبدون استخدام النقد الورقي .                                                          |

المصدر: اعداد الباحثان بالاعتماد على المصادر المذكورة.

ومما ورد أعلاه نستطيع تعريف الدفع الالكتروني بأنه " كل عملية تسديد او تمويل او تحويل للأموال عبر الفضاء الالكتروني وباستخدام وسائل وأدوات الكترونية دون الحاجة الى استخدام الدعامة الورقية".

٢-٢ أنواع أدوات الدفع الالكتروني: Types of electronic payment tools:

تتنوع أدوات الدفع الإلكتروني وكالاتي: -

١-٢-٢ الصك الالكتروني (e-check) :

وهو احد أدوات الدفع الالكتروني، ويعرف "بأنه عبارة عن رسالة الكترونية موثقة ومؤمنة ، يرسلها مصدر الصك الى مستلم الصك، ليعتمده ويقدمه للمصرف الذي يعمل عبر الانترنت، حيث يقوم المصرف أولاً بتحويل قيمة الصك المالية الى حساب حامل الصك وبعد ذلك يقوم بإلغاء الصك واعادته الكترونياً الى مستلم الصك ليكون دليل على أنه تم صرف الصك فعلاً، ويمكن لمستلم الصك أن يتأكد الكترونياً من انه تم تحويل المبلغ فعلاً" (Al-Husseini, 2018:238)، ويعتبر الصك الالكتروني احدى طرق الدفع في الوقت الحاضر ، حيث يتضمن الصك الالكتروني على البيانات الإلزامية نفسها التي يتضمنها الصك العادي ، ويختلف عن الصك العادي بأنه له توقيع خاص وهو التوقيع الالكتروني (Tubaishat,2019:145) .

٢-٢-٢ المحافظ الالكترونية (E- Wallets):

ويطلق عليها أيضا اسم المحافظ الافتراضية (Virtual Wallets) ويشير المصطلح الى آلية برمجية تسمح لمستخدمي التجارة الالكترونية بتخزين واستخدام معلومات بطاقات الدفع الالكتروني على الخادم ، وعادة ما تكون هذه المعلومات مشفرة (Rutenbeck,2012,91) ويمكن تعريفها على انها" عبارة عن اداة الكترونية مقبولة تضم وحدات الكترونية تمثل قيم مالية تم ايداعها لدى المصدر مسبقا ، ويمكن استخدامها في سداد اقيام السلع والخدمات (Bou Bashit,2016:without)، حيث تقدم المحفظة الالكترونية خدمة تشبه الوظيفة التي تقدمها المحفظة المادية فيتم فيها ومن خلالها تخزين آمن لبيانات بطاقات الدفع بالإضافة الى الهوية الشخصية وتقدم هذه المعلومات من خلال المحفظة على موقع فحص البيانات (Al-Taleb,2020:64) & (Al-Zaarir).



## ٢-٣ بطاقات الدفع الالكتروني (Electronic Payment Cards)

٢-٣-١ تعريف بطاقات الدفع الالكتروني: هي "أداة تستخدم للوفاء بالالتزامات، مقبولة على نطاق واسع محليا ودوليا لدى الافراد والتجار والمصارف، تعتبر بديلاً للنقد الورقية، لدفع قيمة السلع والخدمات المقدمة لحامل البطاقة، على ان يقوم التاجر بتحصيل قيمة هذه السلع والخدمات من المصرف او الشركة المصدرة للبطاقة عن طريق المصرف الذي صرح له بقبول البطاقة كوسيلة للدفع، وتتم عملية التسوية بين المصارف والأطراف عن طريق نظام الدفع الالكتروني (Al-Hadrami, 2015:134).

### ٢-٣-٢ أنواع بطاقات الدفع الالكتروني

٢-٣-٢-١ البطاقة الدائنة (Credit Card): وتعرف بانها "عقد يتعهد بمقتضاه مصدر البطاقة بفتح اعتماد معين لمصلحة شخص اخر ، وهو حامل البطاقة الذي يستطيع بموجبها الوفاء بمشترياته لدى المحال التجارية التي ترتبط مع مصدر البطاقة بعقد تتعهد فيه بقبول مشتريات حاملي البطاقة الصادرة عن الطرف الأول على ان تتم التسوية النهائية بعد مدة محددة ( Zarqan 2016:14 ) ، فهي البطاقة التي تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة ، تمكن حاملها من الشراء الفوري للسلع والخدمات مع دفع آجل لقيمتها ، واحتساب فائدة مدينة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها الزبون نهاية كل شهر ( Bou Khari 2021:187 ).

٢-٣-٢-٢ البطاقة المدينة (Debit Card): هي البطاقة التي تستخدم كأداة وفاء فقط، وذلك لان فكرتها تقوم على أساس الرصيد المتاح في حساب الزبون (Al-Sulaiti, 2021:36)، أي ان عند استخدام هذه البطاقة في عملية الشراء يتم تحويل الأموال من حساب البطاقة الى حساب البائع بشكل فوري، مما يتطلب وجود رصيد كافي لتغطية عمليات الشراء في حساب البطاقة (Odumusor & Ewa, 2022:150).

٢-٣-٢-٣ البطاقات المسبقة الدفع (Prepaid Cards): هي البطاقة التي تستخدم من قبل حاملها في الحصول على السلع والخدمات، وذلك في حدود مبالغ معينة يقوم بإيداعها مسبقا في البطاقة، ولا يستلزم هذا النوع من البطاقات ان يكون للعميل حساب لدى المصرف المصدر (Al-Sulaiti, 2021:37).

٢-٣-٣ مخاطر إساءة استخدام ادوات الدفع الالكتروني: وتبرز هذه المخاطر بالدرجة الأولى في إساءة استخدام بطاقات الدفع الالكتروني وحسب الجهة المسيئة كأن يكون حاملها او الجهة المصدرة او التاجر او من قبل الغير وهذا ما سيتم تناوله ادناه:

### ٢-٣-٤ إساءة استخدام ادوات الدفع الالكتروني من قبل حاملها: ان صاحب البطاقة هو الشخص الذي صدرت البطاقة له

وباسمه ، و هو يعد الحامل الشرعي لها (Al-Sulaiti, 2021:51)، ويلتزم حامل البطاقة الالكترونية باستخدامها وفقا للعقد الذي يرتبط به مع الجهة المصدرة وبما ينسجم والغرض منها، ويتنفيذ شروط العقد بما يتفق ومبدأ حسن النية ولا يسيء استخدامها، وان يكون استخدامها في الحدود المصرح له بها ، والمحافظة عليها والاحتفاظ بالرقم السري بالشكل الذي يضمن عدم استخدامها بصورة غير مشروعة ، كما يلتزم بإعادة البطاقة للجهة المصدرة عند طلبها ذلك او عند انتهاء مدة صلاحيتها او ايقافها (Mustafa, 2022:292)، اما صور إساءة استخدام بطاقة الدفع من قبل حاملها فتعدد كالآتي:

أ- الاستعمال الاحتيالي للبطاقة من قبل حاملها ويتحقق في ثلاث حالات، الأولى عند استعمال البطاقة بعد انتهاء مدة صلاحيتها، والثانية تكون عندما استعمال الحامل للبطاقة بعد الغائها من قبل الجهة المصدرة، اما الثالثة تتحقق عند استعمال البطاقة بعد ادعاء حاملها بفقدائها او سرقتها وإبلاغ الجهة المصدرة بذلك.

ب- الحصول على بطاقات صحيحة بناء على مستندات مزورة او معلومات غير صحيحة، ويتم ذلك بان يتقدم الزبون الى المصرف بمستندات شخصية مزورة، او معلومات غير صحيحة مثل الغش في تقديم الضمانات او كشف الدخل السنوي، ومن ثم يصدر له المصرف بطاقة صحيحة يستخدمها في شراء السلع والخدمات، وبالتالي لا يتمكن المصرف من استرداد قيمة هذه المشتريات بعد ذلك اما لعدم الاستدلال على صاحب البطاقة او لكون الضمانات التي قدمها لا تكفي (Abdullah & et al, 2022:19).



ت- تزوير البطاقات عن طريق تواطؤ حامل البطاقة مع الغير ، ويتحقق بترك البطاقة للغير لاستعمالها في السحب وتزوير توقيعها، ثم يقوم بالاعتراض على السحب ويطعن على توقيعها حتى لا يخصم المبلغ المسحوب من حسابه الخاص ( Musaffah &Ait,2022:235).

ث- الإبلاغ غير الصحيح عن فقدان البطاقة أو سرقتها في الوقت الذي لاتزال بحوزته، مع استمراره باستخدامها في الوفاء، وهنا يقوم حامل البطاقة باستخدامها لدى التجار الذين يتعاملون بآلة الطباعة اليدوية التي لا يمكن اكتشاف وضعيتها البطاقة من خلالها، على عكس التجار الذين يستعملون الجهاز الالكتروني الذي يكتشف حالات الغش بسهولة ( Bou &Saeed,2021:27).

ج- الاستخدام غير المشروع للبطاقة وتتحقق فيما حالة تجاوز حاملها للحد الأعلى المسموح به (Bou Azza,2020:210)، أو استعمالها في عمليات غسل الأموال وتهريبها.

## ٢-٤ إساءة استخدام بطاقات الدفع الالكتروني من قبل الجهة المصدرة:

تكون مسؤولية الجهة المصدرة عن الاستخدام غير المشروع للبطاقة الناتج عن سرقتها أو فقدانها معلقة على قيام حاملها بالإبلاغ عن الفقد أو السرقة ، فعندها تلتزم الجهة المصدرة بعدم قبول أي معاملة تتم بالبطاقة المسروقة أو الضائعة وعدم سداد أي مستحقات تتم بها ، كما تجدر الإشارة الى ان الحفاظ على الرقم السري وان كان من واجبات الرئيسية لحاملها ، الا انه وفي الوقت ذاته تعد الجهة المصدرة ملزمة بالحفاظ على سرية البطاقة الالكترونية واتخاذ ما يلزم لمنع اختراق البيانات الخاصة بها (Mustafa,2022:293)، ولا يتصور ان تقوم الجهة المصدرة باستخدام البطاقة بشكل غير مشروع بنفسها لأنها شخص معنوي وانما يتم عن طريق موظفيها وممثليها وذلك عن طريق تواطؤ موظف المصرف او الشركة المصدرة مع حامل البطاقة او مع التاجر او مع الغير وكالاتي:

### الصورة الأولى: تواطؤ موظف المصرف او الشركة المصدرة مع حامل البطاقة:

ويتم ذلك عن طريق استخراج بطاقات سليمة ببيانات مزورة، او السماح للزبون بتجاوز الحد الأقصى للبطاقة، او السماح له بالمصرف بموجب بطاقة منتهية الصلاحية او ملغاة (Al-Sulaiti,2021:56).

### الصورة الثانية: تواطؤ موظف المصرف او الشركة المصدرة مع التاجر:

وذلك عن طريق السماح للتاجر بتجاوز حد السحب في صرف قيمة اشعارات البيع، او اعتماد اشعارات بيع صدرت عن بطاقات وهمية او مزورة او منتهية الصلاحية او ملغاة (Abdullah &et al,2022:19).

### الصورة الثالثة: تواطؤ موظف المصرف او الشركة المصدرة مع الغير:

وذلك بالاتفاق مع افراد العصابات ومنحهم بيانات بطاقات الدفع الالكتروني الصحيحة لتقليدها او لتزويرها او لسرقتها واستخدامها في عمليات السحب والوفاء (Bou Saeed,2021:31).

## ٢-٥ إساءة استخدام بطاقات الدفع الالكتروني من قبل التاجر: يقصد بالتاجر هنا ، كل من لديه تعاقد مسبق مع الجهة المصدرة

بقبول بطاقة الدفع الالكترونية من الزبائن للوفاء بقيمة السلع والخدمات التي يحصلون عليها ( Al-Sulaiti,2021:57)، ويلتزم التاجر بالمحافظة على السرية وتجنب كشف اسرار حامل البطاقة ، كأن يقوم بتسريب الرقم السري للبطاقة او توقيعها او إعطاء معلومات عن حسابه ، وان القيام بأي من تلك الأفعال مع تحقق الضرر لحامل البطاقة ، فانه يعطي الحق للأخير لمطالبة التاجر بالتعويض وعلى أساس المسؤولية التقصيرية، كما يلتزم التاجر بإجراءات المراجعة والتدقيق لقائمة بطاقات الدفع الموقوفة قبل الوفاء ومراجعة الحد الأقصى لإشعارات البيع ، وإذ ما اهملت التزامها بذلك وادى الى استغلال الغير للبطاقة واستخدامها استخدام غير مشروع ، فان ذلك يسمح للجهة المصدرة رفض الوفاء بقيمة قسائم البيع للبطاقات الموقوفة او المبالغ التي تزيد عن الحد الأقصى لإشعارات البيع (Mustafa,2022:300) ، ويتحقق الاستخدام غير المشروع للبطاقة من قبل التاجر عن طريق قيام

الأخير بالاحتيايل على الجهة المصدرة باستخدام بطاقات مسروقة او التلاعب بأجهزة البيع الالكترونية ، او السماح لحاملها بتجاوز الحد الأقصى المسموح به، او قبوله لبطاقات مزورة ( Al-Radayda,2013:61 ).

### ثانيا- غسل الأموال الالكتروني Electronic Money Laundering

١- تعريف غسل الأموال الالكتروني: ويعرف بأنه: "عملية استخدام الانترنت في إخفاء المصدر غير الشرعي للأموال القذرة الناتجة عن جرائم متعلقة بتجارة المخدرات، الاتجار بالبشر، اذ يتم ادخال هذه الأموال غير المشروعة الى الحركة المالية عن طريق شبكة الانترنت" (Bin Naqi,2021:157)، او هو "تطويع الوسائل الالكترونية بهدف تمويه او إخفاء المصدر الحقيقي للأموال المتحصلة من أنشطة غير قانونية وإعادة تدويرها في أنشطة مشروعة" (Abdullah 2023:8).

٢- أسباب اللجوء الى الوسائل الالكترونية في غسل الأموال: سارع مجرمو غسل الأموال الى مواكبة التطور التكنولوجي الحديث وتطويع الوسائل الالكترونية واستغلالها في عملياتهم، لما توفره هذه الوسائل من وظائف سلبية أدت الى تسهيل عملية غسل الأموال من جهة وصعوبة مراقبة وتتبع العمليات التي تتم عن طريقها من قبل الجهات الرقابية من جهة أخرى، ونذكر ادناه اهم هذه الاسباب: -

أ- انفتاح شبكة المعلوماتية الامر الذي سهل عمليات التسلل اليه واختراقه.

ب- صعوبة الكشف عن هوية المستخدم، إذا يمكن لأي شخص انتحال شخصية أخرى او انتحال شخصية وهمية فضلا عن صعوبة التحقق واثبات الجرائم.

ت- ضعف النظام القضائي والقوانين فضلا عن وجود الثغرات القانونية في الدول مما يتيح الفرصة للمجرمين على مضي قدما في أنشطتها الاجرامية دون خوف (Madian,2019: without).

ث- تعتبر بديلا مناسباً لتهرب الاموال عبر الحدود.

ج- توفر إمكانية سحب الأموال من خلال أجهزة الصراف الآلي في أي مكان بالعالم.

ح- صعوبة او عدم قدرة الجهات الأمنية على تتبع او تفقد او مصادرة الأموال المتداولة على شكل نقود الكترونية.

خ- إمكانية استخدام طرف ثالث في تنفيذ العمليات المالية مما يجعل عملية المتابعة والتحقق أكثر صعوبة وتعقيدا ( MENA (FATIF,2017:35).

د- تسمح الخدمات عبر الانترنت بتجنب الاتصال وجها لوجه وبالتالي التحايل على مبدأ (اعرف عميلك)، فضلا عن عدم تشييت اسم الزبون على البطاقات مثل (البطاقات مسبقة الدفع).

ذ- استخدام تشفير عالي المستوى مما يعيق متابعة العمليات من قبل الجهات المختصة.

ر- إمكانية فتح الحسابات المصرفية باستخدام بريد الكتروني مزيف من خلال شبكة الانترنت الخاصة بالأماكن العامة، كالمقاهي الانترنت او المكتبات مما يجعل من المستحيل تعقب والوصول الى هذه الحسابات (Rebe,2023:26-27)

### ثالثا: الوسائل والأدوات المستخدمة لغسل الأموال الكترونيا:

١- بطاقات الدفع الالكتروني Electronic Payment Cards: هي البطاقات التي تتيح لحاملها دفع المال دون الحاجة

الى حيازته نقدا ، وتتمتع بسهولة ويسر عمليات الإيداع والسحب في أي مكان بالعالم مما يجعلها انسب الوسائل لتحويل

الأموال القذرة الى أموال مشروعة ( Bin Turki,2023:332 )، ويتم عن طريق هذه البطاقة تحويل النقود بطرق

الانترنت ويمكن لحاملها ان يشحن هذه البطاقة بمكافئ الكتروني من النقود عن طريق أجهزة الهاتف المزود بهذا النظام

ومن ثم استخدامها لشراء بضائع او في التحويل المصرفي (Al-Janabi,2014:97) ، كما ان هناك بعض النماذج

التي يمكن ان تسمح بتحويل النقود مباشرة من مستهلك لأخر دون المرور بمؤسسة مالية وسيطة مما يعني سهولة

استخدامها كوسيلة الكترونية لغسل الأموال (Hawalef,a2015:374)، فضلا عن كونها تمتاز بذات قيمة عالية لسهولة

استخدامها في تحويل الأموال عبر الحدود ولهذا تعد هذه البطاقات طريقة الدفع المفضلة لغاسلي الأموال حيث يمكن

استخدامها في كل مرحلة من مراحل غسل الأموال (Calafos& Dimitoglou,2022)، هذا و تتعدد صور استغلال

بطاقات الدفع الالكتروني في جرائم غسل الاموال نذكر منها الاتي :-

أ- استخدام البطاقات المسروقة، او المزورة في شراء الأشياء والسلع الثمينة ومن ثم بيعها والحصول على اثمانها بسهولة (Abdullah &et al,2022:19).

ب- استخدام بطاقة الائتمان في شراء سلع وخدمات بمبالغ تتجاوز الحد الأقصى للبطاقة ومن ثم يقوم غاسل الأموال بتسديد المبالغ المتجاوزة الى المصرف عند الرجوع اليه وذلك بأموال مصدرها غير مشروع (Khalawi,2013).

ت- في حالة ان المصرف للبطاقة يضمن الوفاء بالصكوك المحررة من حامل البطاقة، يقوم غاسل الأموال (حامل البطاقة) بتحرير صكوك بمبالغ تزيد عن الحد الأقصى للبطاقة ومن ثم يقوم بتسديد مبالغ الصكوك الى المصرف او المستفيد عند الرجوع اليه من أموال تحصلت من مصادر غير مشروعة من اجل غسلها وتدويرها في النشاط (Qasuri,2009:417).

ث- قد يقوم مرتكب جريمة غسل الأموال بتزوير بطاقات الدفع الالكتروني والاحتيايل لسحب الأموال من الصراف الالي، حيث توصل بعض المحتالين في أمريكا الى بناء ماكينة صراف آلي مزورة مكنتهم من التعرف على الأرقام السرية لبطاقات الائتمان المستخدمة في هذه الماكينة، ثم قاموا بتزوير هذه البطاقات واستخدموها في سحب أموال الزبائن، الامر الذي اعتبرته الدوائر الأمنية والاقتصادية من اسوء حوادث الاحتيايل في الولايات المتحدة الامريكية (Nabila,2016:25).

ج- تواطؤ موظف المصرف او الشركة المصدرة للبطاقة مع غاسل الأموال (الزبون) عن طريق استخراج بطاقة سليمة ببيانات مزورة، او السماح بتجاوز الحد الأقصى للبطاقة، او السماح باستمرار استخدام البطاقة منتهية الصلاحية، او تزويد افراد الجريمة ببيانات ومعلومات لبطاقات صحيحة ومتداولة لمساعدتهم في تقليد او اصطناع هذه البطاقات واستخدامها في غسل الاموال (Khalawi,2013).

ح- شراء عدد من البطاقات المسبقة الدفع من جهات مختلفة عن طريق الانترنت وبالتالي التخلص من مصدر الأموال غير المشروعة (Choo,2008:3).

خ- تتيح هذه البطاقات لغاسلي الأموال إمكانية تهريب الأموال من خلالها الى خارج الحدود والتخلص من مشقة تهريب النقد الورقي التقليدي (Chalabi,2020).

٢- **أجهزة الصراف الالي (ATM) :** هي اجهزة تعمل أوتوماتيكيا لخدمة الزبائن دون تدخل العنصر البشري ضمن برامج

معدة سلفا تلبي العديد من الحاجات المصرفية للزبائن على مدار الساعة، وذلك من خلال بطاقة الصراف الالي، وهي

بطاقات بلاستيكية بمواصفات معينة تصدر عن المصرف او الشركة بناء على طلب الزبون ، ولكل بطاقة رقم سري

يعرفه حاملها فقط (Al-Barzanji,2018:203)، يتم استخدام هذه الأجهزة في عمليات غسل الأموال عن طريق اجراء

العديد من عمليات الإيداع والسحب للأموال غير المشروعة بذات اليوم ومن عدة أماكن مختلفة بصورة تضمن عدم

انكشاف امرها، ويلجأ غاسلو الأموال لتجزئة عمليات الإيداع للأموال غير المشروعة تجنباً للالتزامات القانونية المترتبة

على المصارف بالإبلاغ عن عمليات الإيداع التي تتجاوز الحد الأعلى المحدد من قبل السلطات الرقابية (Al-

Damour, 2013:44)، ومن امثلة عمليات غسل الأموال عن طريق أجهزة الصراف الالي ، قيام مجموعة من تجار

المخدرات في الولايات المتحدة الامريكية بإيداع الأموال المتحصلة عن تجارة المخدرات في حسابات متعددة مفتوحة

بأسمائهم وأسماء اصدقائهم واقاربهم عن طريق أجهزة الصراف الالي ، وكانت قيمة الإيداع لا تتجاوز (١٥٠٠) دولار

(الف وخمسمائة دولار) في كل مرة لتجنب اثاره الشبهات، ثم قاموا بسحب تلك الأموال في كولومبيا باستخدام البطاقات

الالكترونية (Bin Al-Siddiq & Youssef,2022:54).

**رابعا: الرقابة الاشرافية: Supervisory Control**

١ - تعريف الرقابة الاشرافية: ان الرقابة الاشرافية تتمثل برقابة البنك المركزي على اعمال المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بغض النظر عن جنسيتها او نوعها او حجمها، وتعتبر رقابة الزامية بحكم القانون للتأكد من سير اعمال هذه المؤسسات بما يتوافق مع القوانين والتعليمات، اما الرقابة الاشرافية للبنك المركزي على الدفع الالكتروني فتعرف كالاتي:

### الجدول (٢) تعاريف الرقابة الاشرافية

| ت | المصدر                                   | التعريف                                                                                                                                                                                                                                                                        |
|---|------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٣ | (Arab Monetary Fund,2011:3)              | هي وظيفة من وظائف البنك المركزي تهدف الى سلامة وكفاءة أنظمة الدفع من خلال متابعة هذه الأنظمة وتقييم عملها واحداث التغيير في هذه الأنظمة في حال استدعى الامر الى ذلك.                                                                                                           |
| 2 | (Bank of Ghana,2013:4)                   | نشاط السياسة العامة المتمثلة بالبنك المركزي التي تهدف في المقام الأول الى تعزيز سلامة وكفاءة أنظمة الدفع والتسوية على وجه الخصوص للحد من المخاطر الشاملة.                                                                                                                      |
| ٤ | Central Bank of the United Arab Emirates | هي مجموعة من الإجراءات الرقابية تهدف الى تعزيز وسلامة وامن المؤسسات المالية المرخصة، ولاسيما تلك العاملة في قطاعات المدفوعات والتحويلات، باستخدام النهج القائم على المخاطر للأشراف، لتحديد وتقييم وقياس ومراقبة والتحكم بعوامل الخطر الرئيسية التي تتعرض لها المؤسسات المرخصة. |

المصدر: اعداد الباحثان بالاعتماد على المصادر المذكورة.

وبناءً على ما ورد اعلاه يرى الباحثان بأن الرقابة الاشرافية على الدفع الالكتروني هي "مجموعة من الإجراءات والتدابير الرقابية التي يمارسها البنك المركزي على المؤسسات المالية المرخصة لتقديم خدمة الدفع الالكتروني، لضمان تطبيق تلك المؤسسات للتعليمات والضوابط واللوائح الصادرة من قبله واتخاذ الإجراءات التصحيحية لتلافي تكرار المخالفات المشخصة وبما ينسجم مع أهدافه ومهامه المقررة وفق القانون، لتعزيز امن وسلامة أنظمة الدفع الالكتروني وأدواته وتحقيق الشمول المالي في البلد".

### ٢- اهداف الرقابة الاشرافية فيما يخص الدفع الالكتروني:

- أ- العمل على دقة وسلامة نظام المدفوعات من خلال التنظيم والاشراف على العمليات والنظم التي تعامل بها الشركات والمصارف في تبادل المدفوعات فيما بينهم وإصلاح أي خلل يصيب هذه الأنظمة (Al-Muhyawi, 2016:42).
- ب- العمل على الحد من المخاطر التي تعمل على تهديد امن واستقرار نظام الدفع الالكتروني، والتي قد تشكل عائقاً يؤثر سلباً على أداء وفاعلية وكفاءة نظام المدفوعات.
- ت- التأكد من امتثال مزودي خدمات الدفع الالكتروني للقوانين والأنظمة والتعليمات واللوائح الصادرة، وذلك باعتباره الجهة الوحيدة المخولة بمنح التراخيص لهذه الجهات ومراقبتهم.
- ث- المساهمة في تعزيز قطاع المدفوعات بالتجزئة وذلك من الاجل الإيفاء باحتياجات ومتطلبات الافراد والعائلات في الحصول على السلع والخدمات التي يحتاجونها فضلاً عن الخدمات العامة في الدوائر والمؤسسات الحكومية، ودعم الاقتصاد الوطني (Al-Bayati,2020:64).

### ٣- اجراءات الرقابة الاشرافية المتعلقة بالدفع الالكتروني:

- ٣-١ منح التراخيص: يعد البنك المركزي هو الجهة الوحيدة المخولة بإصدار الموافقات والتراخيص لممارسة خدمات الدفع الالكتروني او تعليقها او الغائها في العراق وذلك وفقاً لنظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ ، ولا يجوز ممارسة أي نشاط دون موافقة مسبقة من البنك المركزي ، وذلك من اجل الحفاظ على الثقة في النظام المالي والاشراف على كافة خدمات الدفع الالكتروني للحد من المخاطر وجرائم الاحتيال وغسل الأموال ( Al-Muhyawi 2016:16)، وان الهدف الرئيسي من الترخيص هو إضفاء الطابع القانوني ، على خدمات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال وتنظيمها وفق المتطلبات التي يحددها البنك المركزي (Al-Bayati,2020:66).
- ٣-٢ اصدار التعليمات والضوابط: يقوم البنك المركزي بإصدار التعليمات والضوابط لمزودي خدمة الدفع الالكتروني، تنفيذاً للقوانين والأنظمة، وللتأكد من حسن سير اعمالهم، ويقوم المفتشون بدوائر الرقابة بالبنوك المركزية بالتأكد من التزام مزودي

خدمة الدفع الالكتروني بهذه التعليمات والضوابط والتي تهدف جميعها الى حماية الصالح العام وحماية حقوق أصحاب العلاقة (Al-Sisi,2011:176).

٣-٣ الرقابة المكتوبة: تقوم هذه الرقابة عن طريق فحص التقارير والبيانات والاحصائيات التي تأتي بها الجهات التي تقدم خدمة الدفع الالكتروني للبنك المركزي، اذ تجري عليها الدراسة والتحليل بما يمكن من التعرف على حقيقة مراكزها المالية ودرجة الكفاءة التي تمارس بها الوظائف ، ويلزم مزودي خدمة الدفع الالكتروني بتقديم بياناتهم المالية الى البنك المركزي مدققة من قبل مراقب الحسابات وذلك للتثبيت من تنفيذ قراراته والتأكد من خلو نشاط هذه الجهات من أي مخالفة (Al-Quraishi,2013:36)، كما تقوم هذه الرقابة على جمع البيانات والمعلومات الخاصة بالدفع الالكتروني بهدف تمكين البنك المركزي من مراقبة نمو وتطوير قطاع المدفوعات، وتقييم اثر نمو وسائل وأدوات الدفع الالكتروني على النمو الاقتصادي لتحقيق الشمول المالي في البلد (Al-Bayati, 2020:69).

٣-٤ الرقابة الميدانية: وتتم عن طريق زيارة فريق عمل من مفتشي البنك المركزي لمزودي خدمة الدفع الالكتروني والاطلاع على السجلات والمستندات الخاصة بها، وذلك بغية التحقق من صحة البيانات الدورية التي ترد الى السلطة الرقابية وصحة تنفيذ العمليات المالية وسلامتها بما يتفق مع القوانين والأنظمة والتعليمات الصادرة ، والتحقق من سلامة مراكزها المالية (Al-Sisi,2011:175).

٣-٥ تبني المعايير الدولية: ان تبني واستخدام هذه المعايير يؤدي الى تعزيز كفاءة اشراف رقابة البنك المركزي على أنظمة الدفع الالكترونية ، كما ان التقيد بهذه المعايير يساعد ايضاً في التعاون ما بين البنك المركزي والسلطات الاشرافية الأخرى في هذا الشأن، واحد اهم هذه المعايير هي المبادئ الأساسية لأشرف الفعال ،التي وضعتها اللجنة الدولية لأنظمة الدفع والتسوية ، وتقوم هذه المبادئ على خمس مبادئ أساسية تتمحور حول الشفافية في الاشراف على أنظمة الدفع والتسوية من خلال وضع سياسات واضحة ومعيّنة بهذا الشأن ، استخدام المعايير الدولية المتعلقة بأنظمة الدفع وتطبيقها، توفر الصلاحيات والقدرات اللازمة لممارسة الاشراف بشكل كفوء وفعال، تطبيق إجراءات الاشراف بشكل موحد ومتسق على أنظمة الدفع المتشابهة ، وأخيرا التعاون مع السلطات الاشرافية الأخرى لتحقيق سلامة وكفاءة أنظمة الدفع ( Arab Monetary Fund,2011:6).

### المبحث الثالث – الجانب العملي

#### ٣-١ الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني حسب نوعها (مسبقة الدفع، الدائنة، المدينة):

يعرض الجدول ادناه الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني وحسب نوعها وفق المعادلة التالية:

#### الجدول (٣) الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني حسب نوعها

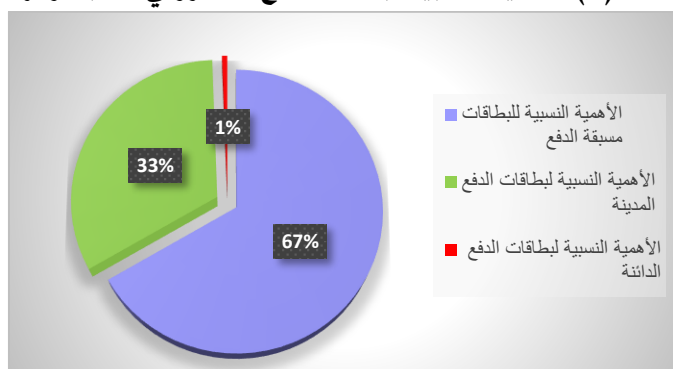
| السنة | اجمالي عدد البطاقات | عدد البطاقات مسبقة الدفع | الأهمية النسبية | عدد البطاقات الدائنة | الأهمية النسبية | عدد البطاقات المدينة | الأهمية النسبية |
|-------|---------------------|--------------------------|-----------------|----------------------|-----------------|----------------------|-----------------|
| ٢٠١٩  | ١٠٥٠٦٧٢٥            | ٩٠٠٦٩٥١                  | ٪٨٥.٧           | ٣٨٨٨٣                | ٪٠.٣            | ١٤٦٠٨٩١              | ٪١٤             |
| ٢٠٢٠  | ١١٧٤٩٤٠٨            | ٨٨٩١٤٣٦                  | ٪٧٥.٦           | ٤٦٤٦٩                | ٪٠.٤            | ٢٨١١٥٠٣              | ٪٢٤             |
| ٢٠٢١  | ١٤٩٠٦٢٩٤            | ٩٧٧١٣٧٠                  | ٪٦٥.٧           | ٥٠٩٢٧                | ٪٠.٣            | ٥٠٨٣٩٩٧              | ٪٣٤             |
| ٢٠٢٢  | ١٦٢٠٢٧٧١            | ١٠٧١١٠١٧                 | ٪٦٦.١           | ٦١٣٢٠                | ٪٠.٤            | ٥٤٣٠٤٣٤              | ٪٣٣.٥           |
| ٢٠٢٣  | ١٩٧٥٤٢٢٩            | ١٣١٤٣٣٣٦                 | ٪٦٦.٦           | ١٢٦٤٩١               | ٪٠.٦            | ٦٤٨٤٤٠٢              | ٪٣٢.٨           |

المصدر: اعداد الباحثان بالاعتماد على الموقع الاحصائي للبنك المركزي العراقي.

ومن الجدول اعلاه نلاحظ ان البطاقات مسبقة الدفع تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني خلال سنوات البحث، اذ بلغت (٪٨٥.٧، ٪٧٥.٦، ٪٦٥.٧، ٪٦٦.١، ٪٦٦.٦) على التوالي ، وهو مؤشر على أهمية هذا النوع من البطاقات وارتفاع مخاطرها، بينما حلت بطاقات الدفع المدينة في المرتبة الثانية من حيث الأهمية النسبية اذ بلغت (٪١٤، ٪٢٤، ٪٣٤، ٪٣٣.٥، ٪٣٢.٨) على التوالي ، وحققت بطاقات الدفع الدائنة النسبة الأقل من اجمالي عدد البطاقات خلال سنوات

البحث اذ بلغت (٠.٣٪، ٠.٤٪، ٠.٣٪، ٠.٤٪، ٠.٦٪)، والشكل ادناه يوضح الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني حسب أنواعها كما في ٢٠٢٣/١٢/٣١.

الشكل (٢) الأهمية النسبية لبطاقات الدفع الالكتروني حسب نوعها



المصدر: اعداد الباحثان

### ٢-٣ تحليل نتائج قائمة الفحص

#### ١- محور التحقق من إجراءات التعرف على هوية الزبون لإصدار البطاقات المسبقة الدفع

##### الجدول (٤) نتائج المحور الأول

| ت | الفقرات                                                                                                                                                                                                                                                                                             | مطبق كلياً موثق كلياً | مطبق كلياً موثق جزئياً | مطبق كلياً غير موثق | مطبق جزئياً موثق كلياً | مطبق جزئياً موثق جزئياً | مطبق جزئياً غير موثق | غير مطبق غير موثق |
|---|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------|------------------------|---------------------|------------------------|-------------------------|----------------------|-------------------|
| ١ | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بالتعرف على اسم الزبون الكامل، وجنسيته، وتاريخ مكان الولادة، وعنوانه الدائم، رقم بطاقة الهوية او رقم جواز السفر للشخص الأجنبي، مكان وتاريخ الإصدار، اسم الام، والاحتفاظ بنسخة عن بطاقة الهوية الشخصية او جواز السفر للزبون الأجنبي. | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٢ | يتأكد البنك المركزي العراقي من قيام مزود خدمة الدفع الالكتروني بالتعرف على النشاط الاقتصادي للزبون وطبيعة وعنوان عمله ومصادر دخله والمسمى الوظيفي واسم صاحب العمل او الجهة المشغلة وقيمة الدخل الشهري والحصول على المستند الذي يثبت النشاط وفق درجة المخاطر.                                        |                       |                        |                     |                        |                         | ✓                    |                   |
| ٣ | يعمل البنك المركزي العراقي على التأكد من حصول مزودي خدمة الدفع الالكتروني على عنوان الإقامة الفعلية او السكن الحالي للزبون.                                                                                                                                                                         | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٤ | يتحقق البنك المركزي العراقي من حصول مزودي خدمة الدفع الالكتروني على معلومات الاتصال الخاصة بالزبون وتتمثل بأرقام الهواتف والبريد الالكتروني                                                                                                                                                         | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٥ | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مسؤول وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في شركة الدفع الالكتروني بتوقيع تعهد في استمارة اعرف زبونك الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع والذي يؤيد تدقيقه لأسم الزبون في مواقع الحظر الدولية والمحلية.                                                           |                       |                        |                     |                        |                         | ✓                    |                   |
| ٦ | يتأكد البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني من فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها وجمع معلومات عنها حسب الاقتضاء.                                                                                                                                                                |                       |                        |                     | ✓                      |                         |                      |                   |
| ٧ | يتحقق البنك المركزي من قيام مزود خدمة الدفع الالكتروني بالحصول على تعهد الزبون بأنه المستفيد الحقيقي من الخدمة.                                                                                                                                                                                     |                       |                        |                     |                        |                         | ✓                    |                   |
| ٨ | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بتطبيق تقنيات المطابقة الاحيائية (التعرف على الوجه الوجه) للتحقق الاحيائي للزبون عند اصدار البطاقات المسبقة الدفع وإعادة تعيبتها                                                                                                    |                       |                        |                     | ✓                      |                         |                      |                   |



|     |                                                                                                                                                                                                                                |   |    |   |   |    |                              |
|-----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---|----|---|---|----|------------------------------|
| ٩   | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بتطبيق تقنيات التحقق الرقمي من الوثائق للتأكد من صحتها وإصالتها وتحليلها ومطابقتها مع المعلومات المقدمة والتأكد من خلوها من أي مظاهر توجي بتزويرها والعبث بها. | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ١٠  | يتأكد البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بالاحتفاظ بنسخة عن كافة الوثائق والمستندات التي تم الحصول عليها.                                                                                               | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ١١  | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بالتقاط صورة حية انية للزبون في حال التسجيل الحضورى لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع.                                                                         | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ١٢  | يتأكد البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني باعتماد قائمة اعرف زبونك الالكترونية (E-KYC) .                                                                                                                 | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ١٣  | يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بالزام الزبون ارسال صورة شخصية حية له يتم التقاطها انيا عند التسجيل الالكتروني لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع.                                              | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ١٤  | يعمل البنك المركزي العراقي على التحقق من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني باتخاذ إجراءات العناية الواجبة عند اصدار وعند إعادة التعبئة البطاقات المسبقة الدفع.                                                                  | ✓ |    |   |   |    |                              |
| ٠   | ١                                                                                                                                                                                                                              | ٢ | ٣  | ٤ | ٥ | ٦  | الاوزان                      |
| ٣   | ٠                                                                                                                                                                                                                              | ٠ | 6  | ٠ | ٠ | ٥  | التكرارات                    |
| ٠   | ٠                                                                                                                                                                                                                              | ٠ | 18 | ٠ | ٠ | ٣٠ | النتيجة                      |
| ٣.٤ |                                                                                                                                                                                                                                |   |    |   |   |    | الوسط الحسابي المرجح         |
| ٥٧% |                                                                                                                                                                                                                                |   |    |   |   |    | النسبة المئوية لمدى المطابقة |
| 43% |                                                                                                                                                                                                                                |   |    |   |   |    | حجم الفجوة                   |

### تحليل النتائج:

أظهرت نتائج المقابلات التي تم إجراؤها في ضوء أسئلة قائمة الفحص مع عينة المبحوثة ان مستوى التطبيق والتوثيق الفعلي للمحور الاول قد حقق معدلاً بمقدار (3.4) درجة من أصل (٦) درجات، وبنسبة مطابقة (57%)، ووجود فجوة بنسبة (43%)، مما يستدل وجود نقاط قوة ونقاط ضعف، وكما في الاتي: -

### نقاط القوة:

١- يتحقق البنك المركزي العراقي من قيام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بالتعرف على اسم الزبون الكامل، وجنسيته، وتاريخ مكان الولادة، وعنوانه الدائم، رقم بطاقة الهوية او رقم جواز السفر للشخص الأجنبي، مكان وتاريخ الإصدار، اسم الام، والاحتفاظ بنسخة عن بطاقة الهوية الشخصية او جواز السفر للزبون الأجنبي، وذلك حسب نموذج قائمة اعرف زبونك (KYC) الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع المعمم على شركات الدفع الالكتروني بموجب كتاب البنك المركزي العراقي ذي العدد (٣٢/٥/٩) في ٢٠١٩/١/٢٨.

٢- يعمل البنك المركزي العراقي على التأكد من حصول مزودي خدمة الدفع الالكتروني على عنوان الإقامة الفعلية او السكن الحالي للزبون، وذلك حسب نموذج قائمة اعرف زبونك (KYC) الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع المشار اليه في الفقرة (١) اعلاه.

٣- يتحقق البنك المركزي العراقي من حصول مزودي خدمة الدفع الالكتروني على معلومات الاتصال بالزبون وتتمثل ارقام الهواتف والبريد الالكتروني، وذلك حسب ذلك حسب نموذج قائمة اعرف زبونك (KYC) الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع المشار اليه في الفقرة (١) اعلاه.

٤- تقوم شركات الدفع الالكتروني عينة البحث بالاحتفاظ بنسخة عن كافة الوثائق والمستندات التي تم الحصول عليها.



٥ - تقوم شركات الدفع الالكتروني عينة البحث باتخاذ إجراءات العناية الواجبة عند اصدار البطاقات المسبقة الدفع وعند إعادة تعبئتها.

#### نقاط الضعف:

١- خلو استمارة اعرف زبونك الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع المعممة على مزودي خدمة الدفع الالكتروني بموجب كتاب البنك المركزي العراقي المذكور انفاً من تعهد مسؤول وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي يؤيد تدقيقه لأسم الزبون في قوائم الحظر الدولية والمحلية.

٢- لا يقوم مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بالتعرف على النشاط الاقتصادي للزبون وطبيعة وعنوان عمله ومصادر دخله والمسمى الوظيفي واسم صاحب العمل او الجهة المشغلة والحصول على المستند الذي يثبت النشاط وفق درجة المخاطر، فضلاً عن خلو قائمة اعرف زبونك (KYC) الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع المشار اليها اعلاه من هذه الفقرات.

٣- لا يقوم معظم مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بطلب الغرض او الغاية من الحصول على بطاقة الدفع المسبق، خلافاً للمادة (٢/٥) من تعليمات قواعد العناية الواجبة للمؤسسات المالية للأعمال والمهن غير المالية المحددة تجاه العملاء رقم (١) لسنة ٢٠٢٣. (الوقائع العراقية، ٢٠٢٣، ٦: ٦٠).

٤- عدم قيام مزود خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بالحصول على تعهد الزبون بأنه المستفيد الحقيقي من الخدمة، فضلاً عن خلو قائمة اعرف زبونك (KYC) الخاصة بالبطاقات المسبقة الدفع من هذا التعهد، خلافاً للمادة (٧/أ/أ) من تعليمات قواعد العناية الواجبة للمؤسسات المالية للأعمال والمهن غير المالية المحددة تجاه العملاء رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ والتي تضمنت بضرورة الحصول على تصريح من الزبون يفيد أنه المستفيد الحقيقي من علاقة العمل (الوقائع العراقية، ٢٠٢٣، ٩: ٩).

٥- عدم قيام بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بتطبيق تقنيات المطابقة الاحيائية (التعرف على الوجه) للتحقق الاحيائي للزبون عند اصدار البطاقات المسبقة الدفع وإعادة تعبئتها خلافاً لضوابط تنظيم إجراءات تسجيل الزبائن وتعبئة المحافظ والبطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن البنك المركزي العراقي بموجب كتابه ذي العدد (٣٧٨/١٤) في ٢٩/١/٢٠٢٤.

٦- عدم قيام بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بتطبيق تقنيات التحقق الرقمي من الوثائق للتأكد من صحتها واصالتها وتحليلها ومطابقتها مع المعلومات المقدمة والتأكد من خلوها من أي مظاهر توشي بتزويرها والعبث بها، بالرغم من تأكيدات البنك المركزي العراقي على ضرورة التزام مزودي خدمة الدفع الالكتروني بتطبيق تقنيات التحقق الرقمي من الوثائق بموجب كتابيه المرقمين (١٠/١٠/٩) و(٣٧٨/١٤) في ١٠/١/٢٠٢٣ و ٢٩/١/٢٠٢٤ على التوالي.

٧- عدم قيام معظم مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بالنقاط صورة حية انية للزبون في حال التسجيل الحضوري لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع، خلافاً لضوابط تنظيم إجراءات تسجيل الزبائن وتعبئة المحافظ والبطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن البنك المركزي العراقي بموجب كتابه ذي العدد (٣٧٨/١٤) في ٢٩/١/٢٠٢٤.

٨- عدم قيام بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث باعتماد قائمة اعرف زبونك الالكترونية (E-KYC)، خلافاً لأعمال البنك المركزي العراقي ذي العدد (١٠/١٠/٩) في ١٠/١/٢٠٢٣.

٩- عدم قيام بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بإلزام الزبون ارسال صورة شخصية حية له يتم التقاطها انيا عند التسجيل الالكتروني لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع، خلافاً لضوابط تنظيم إجراءات تسجيل الزبائن وتعبئة المحافظ والبطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن البنك المركزي العراقي بموجب كتابه ذي العدد (٣٧٨/١٤) في ٢٩/١/٢٠٢٤.

مما ورد أعلاه نلاحظ اعتماد شركات الدفع الالكتروني على استمارة اعرف زبونك المخففة (Light KYC) باعتبارها مؤسسات مالية غير مصرفية تقوم بإصدار بطاقات مسبقة الدفع بحدود معينة ، الا انه يسمح لهذه الشركات بإصدار وإعادة تعبئة هذه البطاقات بسقف عالية نسبياً اذ يبلغ الحد الأعلى لرصيد البطاقة عند الإصدار (١٠٠٠٠٠٠٠) عشر ملايين دينار عراقي او ما يعادله بالعملات الصعبة ، مع امكانية إعادة تعبئتها شهرياً بمبلغ (١٠٠٠٠٠٠٠) عشر ملايين دينار عراقي او ما يعادله

بالعملات الصعبة وذلك استناداً لتعليمات البنك المركزي العراقي الصادرة بالعدد (١٤/١٠٢٤) في ٢١/٥/٢٠٢٣ مما يزيد من مخاطر هذه استغلال هذه البطاقات في عمليات غسل الأموال.

٢- محور القوانين والتعليمات والضوابط الخاصة بتنظيم وحماية بطاقات الدفع الالكتروني.

### الجدول (٥) نتائج المحور الثاني

| ت                            | الفقرات                                                                                                                                                                         | مطبق كلياً موثق كلياً | مطبق كلياً موثق جزئياً | مطبق كلياً غير موثق | مطبق جزئياً موثق كلياً | مطبق جزئياً موثق جزئياً | مطبق جزئياً غير موثق | غير مطبق غير موثق |
|------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------|------------------------|---------------------|------------------------|-------------------------|----------------------|-------------------|
| 1                            | وجود قانون خاص بمكافحة الجرائم الالكترونية في العراق وإساءة استخدام بطاقات الدفع الالكتروني.                                                                                    |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ٢                            | اصدار البنك المركزي العراقي تعليمات وضوابط خاصة بتشغيل بطاقات الائتمان والبطاقات المدينة ووضع حدود يومية وشهرية للسحب النقدي باستخدامها في خارج العراق.                         | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٣                            | اصدار البنك المركزي العراقي تعليمات وضوابط خاصة بإصدار وتشغيل البطاقات المسبقة الدفع ووضع حدود يومية وشهرية للسحب النقدي باستخدامها في داخل و خارج العراق.                      | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٤                            | اصدار البنك المركزي العراقي تعليمات وضوابط خاصة بحماية المستهلك المالي المتعامل بالدفع الالكتروني.                                                                              |                       |                        |                     |                        | ✓                       |                      |                   |
| ٥                            | اصدار تعليمات وضوابط خاصة بعدد البطاقات المسبقة الدفع المسموح بإصدارها للفرد الواحد على مستوى الجهة المصدرة الواحدة وعلى مستوى كافة الجهات المصدرة (مصارف وشركات دفع الكتروني). |                       |                        |                     |                        | ✓                       |                      |                   |
| ٦                            | اصدار البنك المركزي العراقي قواعد منظمة لخدمات الدفع باستخدام البطاقات المسبقة الدفع.                                                                                           |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ٧                            | اصدار البنك المركزي العراقي تعليمات وضوابط مشددة بخصوص استخدام بطاقات الدفع الالكتروني في الدول التي أظهرت حالات استغلال هذه بطاقات.                                            |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ٨                            | وجود تعليمات وضوابط خاصة بعدد البطاقات المسموح بحملها عند السفر لخارج العراق.                                                                                                   |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ٩                            | وجود تعليمات وضوابط بالحد الأقصى لرصيد بطاقات الدفع الالكتروني المسموح بحملها عند السفر لخارج العراق.                                                                           |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ١٠                           | يعمل البنك المركزي العراقي على تزويد مقدمي خدمة الدفع الالكتروني بقوائم العقوبات للأشخاص والكيانات المحظور تعامل معهم من خلال الدفع الالكتروني.                                 | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ١١                           | اصدار ضوابط وتعليمات لشركات الدفع الالكتروني لمكافحة الاحتيال والفساد عبر أدوات الدفع الالكتروني.                                                                               |                       |                        |                     |                        |                         |                      | ✓                 |
| ١٢                           | اصدار ضوابط تعليمات تمنع شركات الدفع الالكتروني من منح القروض لزيائنها.                                                                                                         | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| الأوزان                      |                                                                                                                                                                                 | 6                     | 5                      | 4                   | 3                      | 2                       | 1                    | 0                 |
| التكرارات                    |                                                                                                                                                                                 | ٤                     | 0                      | 0                   | ٠                      | ٢                       | 0                    | ٦                 |
| النتيجة                      |                                                                                                                                                                                 | ٢٤                    | 0                      | 0                   | ٠                      | ٤                       | 0                    | 0                 |
| الوسط الحسابي المرجح         |                                                                                                                                                                                 | ٢.٣                   |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| النسبة المئوية لمدى المطابقة |                                                                                                                                                                                 | ٪٣٨                   |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| حجم الفجوة                   |                                                                                                                                                                                 | ٪٦٢                   |                        |                     |                        |                         |                      |                   |

تحليل النتائج:

أظهرت نتائج المقابلات التي تم إجراؤها في ضوء أسئلة قائمة الفحص مع عينة المبحوثة ان مستوى التطبيق والتوثيق الفعلي للمحور الثاني قد حقق معدلاً بمقدار (2.3) درجة من أصل (٦) درجات، وبنسبة مطابقة (38%)، ووجود فجوة بنسبة (62%)، مما يستدل وجود نقاط قوة ونقاط ضعف، وكما في الآتي: -

#### نقاط القوة:

- ١- اصدار تعليمات وضوابط خاصة بتشغيل بطاقات الائتمان والبطاقات المدينة، ووضع حدود يومية وشهرية للسحب النقدي باستخدامها في خارج العراق، وذلك بموجب كتاب البنك المركزي ذي العدد (٨٦٤/١٤) في ٢٠٢٤/٣/٥، المتضمن تحديد سقف السحب النقدي اليومي والشهري خارج العراق لبطاقات الائتمان والبطاقات المدينة.
- ٢- اصدار تعليمات وضوابط خاصة بإصدار وتشغيل البطاقات المسبقة الدفع ووضع حدود يومية وشهرية للسحب النقدي باستخدامها في داخل وخارج العراق، وذلك بموجب كتب البنك المركزي العراقي المرقمة (١٠٤٢/١٤) و(٢٠٣٣/١٤) و(١٤/٣٧٩) المؤرخة في ٢٠٢٣/٥/٢١ و ٢٠٢٣/٨/١٧ و ٢٠٢٤/١/٢٩ المتضمنة وضع حد اقصى لرصيد البطاقة وإعادة التعبئة الشهرية، وحدود المعاملات المالية المحلية والدولية.
- ٣- يعمل البنك المركزي العراقي على تزويد مقدمي خدمة الدفع الالكتروني بقوائم العقوبات للأشخاص والكيانات المحظر تعامل معهم من خلال الدفع الالكتروني وذلك عبر موقعه الرسمي وتحديثها باستمرار.
- ٤- اصدار ضوابط وتعليمات تمنع شركات الدفع الالكتروني من منح القروض لزيائنها، وذلك استناداً للمادة (٥/عشرون) من ضوابط الاشتراك بالبنية التحتية لنظام الدفع (المعدلة) الصادرة بالعدد (١٠٢٠/٢٣) في ٢٠١٧/٧/٢٠، والتي تضمنت عدم منح مزودي خدمات الدفع الالكتروني ائتماناً بأي حال من الأحوال الا من خلال المصارف.

#### نقاط الضعف:

- ١- عدم وجود قانون خاص بمكافحة الجرائم الالكترونية في العراق وإساءة استخدام بطاقات الدفع الالكتروني.
- ٢- بالرغم من اصدار البنك المركزي اللائحة التنظيمية لحماية المستهلك المالي، الا اننا لاحظنا افتقارها لتعليمات خاصة بحماية المستهلك المالي المتعامل بالدفع الالكتروني منها على سبيل المثال لا الحصر، عدم الإشارة الى الإجراءات الملزم اتخاذها من قبل شركات الدفع الالكتروني لحماية البيانات الشخصية للزبائن والحد الأدنى من المتطلبات الواجب توافرها لحماية هذه البيانات من الضياع او التلف او التعديل او السرقة او الوصول اليها او استخدامها بشكل غير مشروع او مصرح به، الزام شركات الدفع الالكتروني بوضع الاجراءات اللازمة لحماية حسابات الدفع الالكترونية من الاحتيال او الاختراق وتوعية الزبائن عند تقديم المنتج او الخدمة حول ضرورة الحفاظ على بياناتهم الشخصية مثل (الرمز السري) للبطاقة للحيلولة دون تعرض البطاقة للسرقة او الاختراق ، واليات التعامل مع حالات السرقة او الاحتيال او فقدان مع التركيز على مخاطر إساءة استخدام الزبون للبطاقة .
- ٣- عدم قيام البنك المركزي العراقي بإصدار قواعد منظمة لخدمات الدفع باستخدام البطاقات المسبقة الدفع، كما هو الحال في جمهورية مصر العربية التي نظمت قواعد خاصة لخدمات الدفع باستخدام البطاقات المسبقة الدفع، والتي تضمنت تحديد المخاطر المرتبطة بخدمات الدفع باستخدام البطاقات المسبقة الدفع وتصنيفها، الضوابط الرقابية على خدمات باستخدام البطاقات المسبقة الدفع وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، قواعد التعرف على هوية الزبون وتجدر الإشارة ان عملية اصدار البطاقات المسبقة الدفع في جمهورية مصر العربية تتم من خلال المصارف حصراً .
- ٤- على الرغم من قيام البنك المركزي العراقي بتحديد عدد البطاقات المسموح بإصدارها لذات الزبون على مستوى الجهة المصدرة الواحدة بموجب كتابه ذي العدد (١٠٤٢/١٤) في ٢٠٢٣/٥/٢١، والمتضمن الزام كافة الجهات المصدرة بإصدار بطاقة مسبقة الدفع واحدة لذات الزبون بعد تثبيت الوثائق الرسمية ، الا انه لا توجد تعليمات تحدد عدد البطاقات المسموح بإصدارها لذات الزبون على مستوى كافة الجهات المصدرة سواء كانت مصارف او شركات دفع الكتروني، فضلاً عن عدم وجود أنظمة تكشف

عدد البطاقات المسبقة الدفع الصادرة للفرد الواحد وهذا بدوره يؤدي الى ارتفاع مخاطر عمليات غسل الأموال، اذ ان تحديد عدد البطاقات الصادرة للزبون تعد أحد اهم العوامل المحددة للمخاطر.

٥- عدم وجود تعليمات وضوابط خاصة بعدد البطاقات المسموح بحملها عند السفر خارج العراق.

٦- عدم وجود تعليمات وضوابط بخصوص الحد الأقصى لرصيد بطاقات الدفع الالكتروني المسموح بحملها عند السفر خارج العراق، على الرغم من اصدار تعليمات رقم (٣) لسنة ٢٠٢٣ الخاصة بتطبيق نظام التصريح عن الأموال المنقولة عبر الحدود العراقية دخولا وخروجاً، الا انه لم يتم التطرق الى بطاقات الدفع الالكتروني وما هي الحدود القصوى لرصيد البطاقات المسموح بحملها عند السفر خارج العراق.

٧- عدم اصدار تعليمات وضوابط مشددة بخصوص استخدام بطاقات الدفع الالكتروني في الدول التي أظهرت حالات استغلال هذه البطاقات على سبيل المثال لا الحصر اصدار تعليمات بـ(ايقاف استخدام البطاقات بشكل مؤقت في هذه الدول ، تخفيض السقوف المالية لعمليات السحب ، وضع حدود لعدد العمليات يومياً وشهرياً)، علماً ان معظم حالات استغلال هذه البطاقات تمت في دول تقع ضمن المنطقة الرمادية حسب تصنيف منظمة فاتف الدولية ، أي تعاني من أوجه قصور في اطر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، وتكون تحت مراقبة مشددة مثل الامارات العربية المتحدة والأردن وتركيا .

٨- عدم وجود ضوابط وتعليمات لشركات الدفع الالكتروني لمكافحة الاحتيال والفساد عبر أدوات الدفع الالكتروني، بالرغم من اصدار البنك المركزي العراقي للدليل الارشادي الخاص بمكافحة الاحتيال والفساد للمصارف العاملة في العراق حصراً بموجب كتابه ذي العدد (٩ / ٤ / ٣٢) في ١٤ / ١ / ٢٠٢٤ ، وذلك من اجل تقديم الدعم للمصارف في مواجهة التحديات الناتجة عن التطورات المستمرة في القطاع المصرفي في ظل وجود بعض الفئات التي تستهدف التقنيات الالكترونية في صنع أساليب احتيال من خلال استغلال الثغرات التقنية والأمنية في الجوانب الرقابية والتقنية المتعلقة بعمل المصارف .

### ٣- محور التدقيق المكتبي والتدقيق الميداني الميدانية والإجراءات التصحيحية.

#### الجدول (٦) نتائج المحور الثالث

| ت  | الفقرات                                                                                                                                  | مطبق كلياً موثق كلياً | مطبق كلياً موثق جزئياً | مطبق كلياً غير موثق | مطبق جزئياً موثق كلياً | مطبق جزئياً موثق جزئياً | مطبق جزئياً غير موثق | غير مطبق غير موثق |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------|------------------------|---------------------|------------------------|-------------------------|----------------------|-------------------|
| ١  | يقوم مزودي الدفع الالكتروني بتقديم كشوفات ربع سنوية (فصلية) الى البنك المركزي العراقي خلال (١٠) يوم من انتهاء كل فصل.                    |                       |                        |                     | ✓                      |                         |                      |                   |
| ٢  | يقوم مزودي خدمة الدفع الالكتروني بتقديم البيانات الختامية للبنك المركزي العراقي مصدقة ومختومة من مراقب الحسابات.                         |                       |                        |                     | ✓                      |                         |                      |                   |
| ٣  | يمتلك البنك المركزي العراقي صلاحيات قانونية للقيام بجولات التفتيش والرصد الميداني لمزودي خدمة الدفع الالكتروني.                          | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٤  | يمتلك البنك المركزي العراقي الحق القانوني بالاطلاع على كل اعمال مزودي خدمة الدفع الالكتروني وجمع البيانات والمعلومات عن طبيعة سير العمل. | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٥  | يمتلك البنك المركزي العراقي كوادرات متخصصة وكفوة في تصحيح الانحرافات واتخاذ التدابير الوقائية والتصحيحية.                                | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٦  | يقوم البنك المركزي العراقي بالتفتيش الميداني لمزودي خدمة الدفع بشكل دوري ومستمر.                                                         | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٧  | يقوم البنك المركزي العراقي بأجراء زيارات ميدانية استثنائية.                                                                              | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٨  | يقوم البنك المركزي العراقي بالتدقيق على البنية التحتية لتقنية المعلومات .                                                                | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ٩  | يخضع أي شخص مخول بالقيام بعملية التفتيش لاشتراطات السرية.                                                                                | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |
| ١٠ | يقدم المفتشون تقريراً الى البنك المركزي العراقي حول نتائج التفتيش ويقوم البنك المركزي بأشعار مزودي خدمة الدفع الالكتروني بنتائج التفتيش. | ✓                     |                        |                     |                        |                         |                      |                   |

|    |                                                                                                                                                    |      |   |   |   |   |   |   |
|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------|---|---|---|---|---|---|
| ١١ | يتمتع البنك المركزي العراقي بصلاحيات كافية لاتخاذ الإجراءات اللازمة ضد مزودي خدمة الدفع الالكتروني عند عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات. | ✓    |   |   |   |   |   |   |
| ١٢ | يقوم البنك المركزي العراقي بالتنبيه خطيا عن المخالفة المرتكبة من قبل مزود خدمة الدفع الالكتروني.                                                   | ✓    |   |   |   |   |   |   |
| ١٣ | يقوم البنك المركزي العراقي بتوجيه الإنذار في حال تكرار المخالفة.                                                                                   | ✓    |   |   |   |   |   |   |
| ١٤ | يتم فرض الغرامات المالية على شركات الدفع الالكتروني بموجب ضوابط تحدد الحد الأعلى لمبلغ الغرامة وحسب نوع المخالفة.                                  |      | ✓ |   |   |   |   |   |
| ١٥ | يتم تعليق الرخصة في حال استمرار المخالفة .                                                                                                         | ✓    |   |   |   |   |   |   |
| ١٦ | يقوم البنك المركزي العراقي بإلغاء الرخصة بشكل نهائي في حال تكرار المخالفة وعدم اتخاذ الإجراءات.                                                    | ✓    |   |   |   |   |   |   |
|    | الاوزان                                                                                                                                            | 6    | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | ٠ |
|    | التكرارات                                                                                                                                          | ١٣   | 0 | 0 | ٢ | 0 | 0 | ١ |
|    | النتيجة                                                                                                                                            | ٧٨   | 0 | 0 | ٦ | 0 | 0 | 0 |
|    | الوسط الحسابي المرجح                                                                                                                               | ٥.٢٥ |   |   |   |   |   |   |
|    | النسبة المئوية لمدى المطابقة                                                                                                                       | ٨٧%  |   |   |   |   |   |   |
|    | حجم الفجوة                                                                                                                                         | ١٣%  |   |   |   |   |   |   |

### تحليل النتائج:

أظهرت نتائج المقابلات التي تم إجراؤها في ضوء أسئلة قائمة الفحص مع عينة المبحوثة ان مستوى التطبيق والتوثيق الفعلي للمحور الثالث قد حقق معدلا بمقدار (5.25) درجة من أصل (٦) درجات وبنسبة مطابقة (87%)، ووجود فجوة بنسبة (13%)، مما يستدل على وجود نقاط قوة ونقاط ضعف، وكما في الاتي: -

### نقاط القوة:

- ١- يمتلك البنك المركزي العراقي صلاحيات قانونية للقيام بجولات التفتيش والرصد الميداني لمزودي خدمة الدفع الالكتروني وذلك استناداً للمادة (٥/ثالثاً) من نظام الدفع الالكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ والتي تضمنت (يتولى البنك المركزي العراقي القيام بالإشراف والرقابة وتنفيذ عمليات التدقيق والمراجعات الدورية بالإضافة الى تقويم الأداء ومتابعة الامتثال بشكل مستمر لضمان الالتزام الكامل بالضوابط والمعايير واطر العمل وأفضل الممارسات.
- ٢- يمتلك البنك المركزي العراقي الحق القانوني بالاطلاع على كل اعمال مزودي خدمة الدفع الالكتروني وجمع البيانات والمعلومات عن طبيعة سير العمل، وذلك استناداً للمادة (٤٧) من نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ التي نصت على (يتولى البنك المركزي وحده، بما له من سلطة حصرية، مهمات ترخيص مقدمي خدمات الدفع الالكتروني، وتنظيم عملهم والإشراف عليهم ومراقبة نشاطهم بما يتضمن امتثالهم للقوانين والأنظمة والتعليمات النافذة والضوابط المعمول بها والمعايير التنظيمية).
- ٣- يمتلك البنك المركزي العراقي كوادر متخصصة وكفوة في تصحيح الانحرافات واتخاذ التدابير الوقائية والتصحيحية.
- ٤- يتم التفتيش الميداني بشكل دوري ومستمر، وذلك حسب الخطة السنوية المقررة لدائرة الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية.

- ٥- يقوم البنك المركزي العراقي بأجراء زيارات ميدانية استثنائية وتثبيت الملاحظات المكتشفة واعداد تقرير بهذه الملاحظات.
- ٦- يقوم البنك المركزي العراقي بالتدقيق على البنية التحتية لتقنية المعلومات الخاصة بمزودي خدمة الدفع الالكتروني ، تطبيقاً للمادة (٥/سادساً) من نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ الخاصة بمهام البنك المركزي العراقي والتي نصت على( النفاذ الى السجل الالكتروني لأنظمة الدفع الالكتروني وتخويل موظفيه واي طرف ثالث مخول عنه بدخول المواقع والأنظمة وتفتيشها وتدقيقها بأصنافها المختلفة والوصول الى السجلات والمعاملات والحسابات ومحاضر الاجتماعات واي منظومات

ومعلومات وبيانات يراها البنك المركزي مهمة والخاصة بمقدمي خدمات الدفع الالكتروني ووكلائهم وانظمتهم وفحص امتثالهم للتعليمات والضوابط الصادرة عن البنك المركزي والمعايير والممارسات الدولية ذات الصلة وبدون اشعار خطي مسبق).

٧- يخضع مفتشو البنك المركزي العراقي لاشتراطات السرية وذلك تطبيقاً للمادة (٥٠/ السرية المصرفية) من قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤.

٨- يقدم المفتشون تقريراً الى البنك المركزي العراقي حول نتائج التفتيش ويقوم البنك المركزي بأشعار مزودي خدمة الدفع الالكتروني بنتائج التفتيش.

٩- يتمتع البنك المركزي العراقي بصلاحيات كافية لاتخاذ الإجراءات اللازمة ضد مزودي خدمة الدفع الالكتروني عند عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات، وذلك استناداً للمادة (٥/ عاشر) من نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم (٢) لسنة ٢٠٢٤ والتي تضمنت (يتولى البنك المركزي العراقي اصدار الموافقات والترخيص لممارسة خدمات الدفع الالكتروني او تعليقها او الغائها).

١٠- يقوم البنك المركزي العراقي بالتنبيه خطياً عن المخالفة المرتكبة من قبل مزود خدمة الدفع الالكتروني.

١١- يقوم البنك المركزي العراقي بتوجيه الإنذار في حال تكرار المخالفة، ويقوم البنك المركزي بنشر الانذارات عبر موقعه الرسمي على شبكة الانترنت.

١٢- يتم تعليق الرخصة لمدة لا تزيد عن سنة في حال استمرار المخالفة، استناداً للمادة (٤٣/ثالثاً) من نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال المشار اليه اعلاه والتي تضمنت حالات تعليق العمل بالترخيص الممنوح.

١٣- يقوم البنك المركزي العراقي بإلغاء الرخصة بشكل نهائي في حال تكرار المخالفة وعدم اتخاذ الإجراءات، ونود الإشارة بقيام البنك المركزي العراقي بسحب ترخيص شركة واحدة خلال مدة البحث وهي شركة نوافذ المعلومات للدفع الالكتروني والمالي وتقنية المعلومات محدودة المسؤولية، وهي شركة مختلطة مملوكة للمصرف العراقي للتجارة تم سحب الرخصة استناداً الى قرار مجلس إدارة البنك المركزي رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢١، لعدم امتثال الشركة لمتطلبات وشروط الترخيص رغم منحهم مدة زمنية طويلة.

#### نقاط الضعف:

١- تضمنت المادة (رابعاً/٤) من ضوابط الاشتراك بالبنية التحتية لنظام الدفع (المعدلة) الصادرة بالعدد (١٠٢٠/٢٣) في ٢٠١٧/٧/٢٠ (يقدم مزود خدمة الدفع الالكتروني كشوفات ربع سنوية) فصلية الى البنك المركزي العراقي خلال (١٠) أيام من انتهاء كل فصل)، الا انه لاحظ الباحثان عدم امتثال بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث مما عرضهم لغرامات مالية عن كل يوم تأخير.

٢- تضمنت المادة (رابعاً/٣) ضوابط الاشتراك بالبنية التحتية لنظام الدفع (المعدلة) المشار اليها أعلاه بضرورة تقديم البيانات المالية لمزود خدمة الدفع الالكتروني في موعد أقصاه ٣/٣١ من كل سنة مالية، الا انه لاحظ الباحثان تأخر بعض شركات الدفع الالكتروني عينة البحث بتقديم بياناتها المالية المصدقة خلال الفترة المحددة مما أدى الى قيام البنك المركزي العراقي بفرض غرامات مالية عن كل يوم تأخير.

٣- عدم وجود ضوابط تحدد الحد الأعلى لمبلغ الغرامات المالية التي يفرضها البنك المركزي العراقي على شركات الدفع الالكتروني وحسب نوع المخالفة، اذ يتم فرض الغرامات حسب تقدير البنك المركزي العراقي وحسب المادة (٣/١٧) من ضوابط الاشتراك بالبنية التحتية لنظام الدفع (المعدلة) المشار اليها أعلاه، بينما نلاحظ ان قانون المصارف العراقي رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ في المادة (٣/٥٦) منه ، قد وضع الحد الأقصى للغرامات المالية التي يجوز للبنك المركزي العراقي بفرضها على المصارف وذلك بأن لا تتجاوز (٥) ملايين دينار يومياً ومع تحديد نوع المخالفات

#### المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات



- ١- سماح البنك المركزي العراقي لشركات الدفع الالكتروني بإصدار البطاقات المسبقة الدفع وإعادة تعبئتها بحدود عالية نسبياً مما يزيد من مخاطر استغلال هذه البطاقات في عمليات غسل الأموال واعتماد هذه الشركات على استمارة (اعرف زبونك المخففة) (Light KYC) عند اصدار وإعادة تعبئة هذه البطاقات، مما يؤثر وجود ضعف في إجراءات التعرف على الزبون، فضلاً عن صعوبة مراقبة حركة العمليات المالية المنفذة عبر البطاقات المسبقة الدفع الصادرة عن شركات الدفع الالكتروني وذلك لعدم ارتباطها بحساب مصرفي.
- ٢- عدم قيام بعض مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بتطبيق تقنيات التحقق الرقمي من الوثائق للتأكد من صحتها واصلتها وتحليلها ومطابقتها مع المعلومات المقدمة والتأكد من خلوها من أي مظاهر توشي بتزويرها والعبث بها.
- ٣- عدم قيام معظم مزودي خدمة الدفع الالكتروني عينة البحث بالنقاط صورة انية للزبون في حال التسجيل الحضوري لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع، وإلزام الزبون ارسال صورة شخصية حية له يتم التقاطها انيا عند التسجيل الالكتروني لطلب الاصدار.
- ٤- وجود ضعف في الجانب التشريعي لحماية ادوات الدفع الالكتروني ومنع إساءة استخدامها لعدم وجود قانون خاص بمكافحة الجرائم الالكترونية وإساءة استخدام أدوات الدفع الالكتروني في العراق.
- ٥- عدم قيام البنك المركزي العراقي بإصدار ضوابط وتعليمات تحدد اجمالي عدد البطاقات المسبقة الدفع المسموح بإصدارها لذات الزبون من جهات مختلفة، فضلاً عن عدم وجود أنظمة تكشف عن اجمالي عدد البطاقات المسبقة الدفع الصادرة للفرد الواحد وهذا بدوره يؤدي الى ارتفاع مخاطر عمليات غسل الأموال، اذ ان تحديد عدد البطاقات الصادرة للزبون تعد أحد اهم العوامل المحددة للمخاطر.
- ٦- عدم وجود تعليمات وضوابط خاصة بعدد البطاقات المسموح بحملها عند السفر لخارج العراق والحد الأقصى لرصيد هذه البطاقات، مما يزيد من مخاطر التهريب لهذه البطاقات.
- ٧- عدم وجود ضوابط وتعليمات لشركات الدفع الالكتروني لمكافحة الاحتيال والفساد عبر أدوات الدفع الالكتروني، بالرغم من اصدار البنك المركزي العراقي للدليل الارشادي الخاص بمكافحة الاحتيال والفساد للمصارف العاملة في العراق حصراً.

#### ٢-٤ التوصيات

- ١- ضرورة قيام البنك المركزي العراقي بتخفيض الحد الأقصى لإصدار البطاقات المسبقة الدفع وإعادة تعبئتها لتقليل مخاطر غسل الأموال المنفذة عبرها، كأن يكون الحد الأعلى لإصدار البطاقة وإعادة تعبئتها (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف دينار او ما يعادلها بالعملة الأجنبية، اما ما يزيد عن ذلك فيتم من خلال المصارف وذلك بفتح حساب مصرفي للزبون لمراقبة حركة المعاملات المالية ولتقليل مخاطر عمليات غسل الأموال المنفذة عبر هذه البطاقات.
- ٢- قيام البنك المركزي العراقي بالتأكيد على مزودي خدمة الدفع الالكتروني بضرورة تطبيق تقنيات التحقق الرقمي من الوثائق للتأكد من صحتها واصلتها وتحليلها ومطابقتها مع المعلومات المقدمة والتأكد من خلوها من أي مظاهر توشي بتزويرها والعبث بها.
- ٣- قيام البنك المركزي العراقي بالتأكيد على مزودي خدمة الدفع الالكتروني بضرورة التقاط صورة انية للزبون في حال التسجيل الحضوري لطلب اصدار البطاقات المسبقة الدفع، وإلزام الزبون ارسال صورة شخصية حية له يتم التقاطها انيا عند التسجيل الالكتروني لطلب الاصدار.
- ٤- ضرورة تشريع قانون لمكافحة الجرائم الالكترونية وإساءة استخدام أدوات الدفع الالكتروني.
- ٥- ضرورة قيام البنك المركزي العراقي بإصدار ضوابط وتعليمات تحدد اجمالي عدد البطاقات المسبقة الدفع المسموح بإصدارها لذات الزبون من جهات مختلفة، مع ضرورة انشاء قاعدة بيانات لأجمالي عدد البطاقات المسبقة الدفع الصادرة للفرد الواحد.

- ٦- ضرورة اصدار تعليمات وضوابط تحدد عدد بطاقات الدفع الالكتروني المسموح بحملها عند السفر لخارج العراق والحد الأقصى لرصيد هذه البطاقات لتقليل من مخاطر تهريب الأموال عبر هذه البطاقات.
- ٧- قيام البنك المركزي العراقي بإصدار دليل ارشادي لمكافحة الاحتيال والفساد عبر أدوات الدفع الالكتروني للمؤسسات المالية غير المصرفية من ضمنها شركات الدفع الالكتروني اسوة بالمصارف.

### الملحق (١) المقابلات الشخصية

| ت  | الاسم                | العنوان الوظيفي                        | مكان العمل                                                               | تاريخ المقابلة          |
|----|----------------------|----------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------|-------------------------|
| ١  | د. رفيف مؤيد بشير    | مدير                                   | البنك المركزي العراقي/ مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية. | ٢٠٢٤/٣/١٢ و<br>٢٠٢٤/٦/٢ |
| ٢  | حنين يوسف عبد العزيز | قانوني                                 | البنك المركزي العراقي/ مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية. | ٢٠٢٤/٦/٢                |
| ٣  | علي عباس             | مدقق                                   | البنك المركزي العراقي/ مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية. | ٢٠٢٤/٦/٢                |
| ٤  | زيد حميد رشيد        | مدير قسم                               | البنك المركزي العراقي/ دائرة تقنية المعلومات والمدفوعات.                 | ٢٠٢٤/٦/٢ و<br>٢٠٢٤/٦/٣  |
| ٥  | حيدر العبيدي         | مدير مفوض                              | شركة العرب للدفع الالكتروني.                                             | ٢٠٢٤/٦/٩                |
| ٦  | د. عمر مناف إسماعيل  | مدير مفوض                              | شركة التبادل للدفع الالكتروني والتقنيات المالية المحدودة.                | ٢٠٢٤/٦/٩                |
| ٧  | قيصر منير صالح       | م. مدير                                | شركة الأموال لخدمات الصيرفة الالكترونية.                                 | ٢٠٢٤/٦/١٠               |
| ٨  | سامر ضياء عبد الجبار | مدير تدقيق                             | شركة الأموال لخدمات الصيرفة الالكترونية.                                 | ٢٠٢٤/٦/١٠               |
| ٩  | مروة محمد عبد الرحمن | مدير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب | شركة الأموال لخدمات الصيرفة الالكترونية.                                 | ٢٠٢٤/٦/١٠               |
| ١٢ | ميادة عزام عريقات    | مدير تنفيذي للائتمان والمخاطر          | شركة بوابة العراق الالكترونية للخدمات المالية                            | ٢٠٢٤/٦/٣٠               |
| ١٣ | شهد سعد              | مدير الإبلاغ                           | شركة بوابة العراق الالكترونية للخدمات المالية                            | ٢٠٢٤/٦/٣٠               |
| ١٠ | علي حسين منعم        | مدير مفوض                              | الشركة العالمية للبطاقة الذكية                                           | ٢٠٢٤/٧/١                |
| ١١ | محمد زهدي عبد الهادي | مدير أمن المعلومات                     | الشركة العالمية للبطاقة الذكية                                           | ٢٠٢٤/٧/١                |

تم ترتيب أسماء السادة أعلاه حسب تاريخ المقابلة

### References

- 1- Abdullah, Ali Zayed. (2023). "Money Laundering Through Electronic Means," Assiut University Journal of Environmental Research, 26(1), 1-31.
- 2- Abdullah, Ghaith Arkan, Khairy, Siham Al-Din, Nusrat, Taimur Hisham. (2022). "The impact of electronic auditing on the use of credit cards and its repercussions on electronic money laundering operations," Heritage University College Journal, Issue 32, 11-26.
- 3- Arab Monetary Fund. (2011). Principles of supervision of payment and settlement systems and the responsibilities of central banks.
- 4- Algerian Electronic Commerce Law No. 05-18 of 2018.
- 5- Al-Barzanji, Ahmed Muhammad Fahmi Saeed. (2018). Introduction to Bank Management and Banking Operations, 1st edition, Dar Al-Doctor for Administrative and Economic Sciences, Baghdad, Iraq.
- 6- Al-Bayati, Marwa Iyad Khalil. (2020). "The role of supervisory control in reducing the risks of electronic payment, applied research in the Central Bank of Iraq and a sample of Iraqi banks, high diploma equivalent to a master's degree, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad.
- 7- Al-Damour, Basil Abdullah. (2013). Money Laundering in Banks - A Comparative Study, Library of Law and Economics for Publishing and Distribution, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia.
- 8- Al-Hadrami, Khalifa bin Muhammad. (2015). Banking Operations and the Bank's Civil Liability, 1st edition, Dar Al-Fikr and Al-Qanoon for Publishing and Distribution, Mansoura, Egypt.
- 9- Al-Husseini, Zahraa Hadi Maalla. (2018). The impact of electronic payment systems on the effectiveness of monetary policy," Master's thesis, College of Administration and Economics, University of Baghdad.

- 10- Al-Janabi, Fares Abdullah Kazem. (2014). "The role of administrative and banking policies in combating the phenomenon of money laundering and its relationship to achieving banking strategic objectives - an exploratory study of a sample of Iraqi banks," *Journal of the Baghdad University College of Economic Sciences*, 2014 (5), 85-116.
- 11- Al-Muhyawi, Hanaa Awad. (2016). The role of the Federal Financial Supervision Bureau in auditing the supervisory role of the Central Bank of Iraq over private banks, Higher diploma equivalent to a doctorate, Higher Institute for Accounting and Financial Studies, University of Baghdad.
- 12- Al-Radayda, Abdul Karim. (2013). Crimes and the Strategy to Confront Them, 1st edition, Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution, Amman, Jordan.
- 13- Al-Sisi, Salah El-Din Hassan. (2011). Scientific and Practical Banking Encyclopedia - Part Two, Arab Nile Group, Cairo, Egypt.
- 14- Al-Quraishi, Sari Rafiq Abdul Razzaq. (2013). "The impact of adopting the CAMELS banking evaluation system in monitoring banking credit policy - an analytical study of a sample of Iraqi and Jordanian banks." Master's thesis in banking and financial sciences, University of Karbala.
- 15- Al-Sulaiti, Shamma Jassim Saif. (2021). "Legal aspects of electronic payment methods in light of Qatari law." Master's thesis, College of Law, Qatar University.
- 16- Al-Zaarir, Rakes Ali Mahmoud and Al-Taleb, Ghassan. (2020). Electronic management and electronic marketing for contemporary business organizations (electronic marketing, competitive advantage, entrepreneurship, knowledge management), Al-Yazouri Scientific Publishing and Distribution House, Amman, Jordan.
- 17- Bin Al-Siddiq, Ramzi and Youssef, Masoudi. (2021). "Electronic payment methods: tools for money laundering or means to confront it," *Scientific Horizons Journal*, 13 (3), 532-548.
- 18- Bin Turki, Laila. (2023). "The crime of money laundering through electronic media: credit cards as a model," *Journal of Sharia and Economics*, 5(1), 285-348.
- 19- Bin Naqi, Sufyan. (2021). "The crime of money laundering between electronic media and criminal texts," *Journal of Legal and Political Research*, 3(2), 149-166.
- 20- Bou Azza, Hedaya. (2020). "Electronic payment in Algerian law," *Journal of Comparative Legal Studies*, 6(2), 195-219.
- 21- Bou Bashit, Fawzia Muhammad Youssef. (2016). Legal aspects of the electronic money wallet, KTAB Electronic Publishing and Distribution Company, KTAB INC.
- 22- Bou Khari, Fatna. (2021). "Challenges and the necessity of improving electronic payment methods for banks' performance in light of the Corona pandemic," *New Economics Journal*, 16 (1), 179-213.
- 23- Bou Saeed, Osama. (2021). "Crimes against electronic payment cards", Master's thesis, Akli Mohand Oulhadj University - Bouira, Algeria.
- 24- Calafos, Miceal & Dimitoglou, George. (2022). "Cyber Laundering: Money Laundering from Fiat Money to Cryptocurrency", *Principles and Practice of Blockchains*, 271-300.
- 25- Chalabi, Omar Muayyad Abdel Qader. (2020). Combating Money Laundering, A Comparative Analytical Study, Egyptian Publishing and Distribution, Cairo, Egypt.
- 26- Choo, Kim Kwang Raymond. (2008). "Money laundering risks of prepaid stored value cards", *Trends & Issues in crime and criminal justice journal*, no 363.
- 27- Hawalef, Abdel Samad. (2015). "The Legal System for Electronic Payment Methods", PhD thesis,
- 28- Abu Bakr Belkaid University - Tlemcen, Algeria.
- 29- Instructions on the rules of due diligence for financial institutions for designated non-financial businesses and professions towards customers No. (1) of 2023
- 30- Khalas, Muhammad Fawzi. (2021). "Central Bank Supervision in Light of the Spread of Electronic Payment Methods - A Case Study of the Bank of Algeria." Master's thesis, Oum El Bouaghi University, Department of Economic Sciences, Algeria.
- 31- Khalawi, Sattar Jaber. (2013). "The Risks of Electronic Banking and Money Laundering Operations," *Al-Kout Journal of Economic and Administrative Sciences*, 1(11), 245-272.
- 32- Madian, Mahmoud. (2019). Cybercrime and National Security Challenges, 2nd edition, Egyptian Publishing and Distribution, Cairo, Egypt.
- 33- Kuwaiti Electronic Transactions Law No. (20) of 2014.
- 34- Mustafa, Nemat Muhammad. (2022). "Contractual Relationships for Electronic Payment Cards in Iraqi Legislation," *Anbar University Journal of Legal and Political Sciences*, 12(2), 278-311.
- 35- Musaffah, Fatima and Ait, Zeina Ali. (2022). "The concept of electronic payment and its distinction from traditional payment," *Journal of Legal and Political Research and Studies*, 11(2), 222-239.
- 36- Nabila, Qishah. (2016). The preventive role of the bank in combating money laundering, 1st edition, Dar Al-Ayyam Publishing and Distribution, Amman, Jordan.
- 37- Odumisor, Charles Joseph and Ewa, Collins. (2022), Effect of Electronic Banking and Financial Performance of Banking Sector in Nigeria, *Himalayan Journals*, 3(6), 146-158.
- 38- Qasuri, Insaf. (2009). "Laundering Dirty Money Using Cyber Banking and Smart Card System", *ASJP Algerian Scientific Journal Platform*, 1(1), 408-422.
- 39- Richet, Jean. (2013). "Laundering Money Online: a review of cybercriminals methods," *Published Research*, University of Nantes, France.



- 40- The Middle East and North Africa Financial Action Task Force (MENAFATF). (2017). Applications report on money laundering through electronic means, Kingdom of Bahrain.
- 41- Mahmoud, Ramzi. (2022). Money, banks and electronic commerce - a monetary revolution knocking on the doors of the twenty-first century and reshaping the future, University Education House, Alexandria, Egypt.
- 42- Kim, Sang Man. (2020). Payment Methods and Finance for International Trade, Springer Nature Singapore, Korea.
- 43- Tubaishat, Bassam Mustafa. (2019).” The legal System of Electronic Check in Jordanian Law”, Journal of Law, vol (85), 145- 149.
- 44- Rebe, Nathalie. (2023). Cyber Laundering-International Policies and Practices, World Scientific Publishing Europe Ltd, London.
- 45- Rutenbeck, Jeff. (2012). Tech terms what every Telecommunications and Digital Media Professional should know, Taylor & Francis, England.
- 46- Zarqan, Hisham. (2016). “The Legal System for Electronic Payment Cards”, Master’s Thesis, Mohamed Kheidar University, Biskra, Algeria.